الابتزاز الالكتروني بالسياق الجامعي
(ما بين الواقع والمنظور الديني)

إيمان مرسي رزق مرسي*
emr00@fayoum.edu.eg

ملخص

سعت الدراسة الراهنة للكشف عن الأبعاد الاجتماعية والنفسية للابتزاز الإلكتروني وآثاره على الشباب الجامعي، فضلا عن تبيان الحكم الشرعي للابتزاز، اعتمدت الباحثة في تحقيق ذلك على منهج المسح الاجتماعي، وتم تطبيق الاستبيان ألكترونيا على عينة قوامها 546 طالبة من طالبات جامعة الفيوم، وأسفرت الدراسة عن جملة من النتائج **أبرزها:**

–أن الطالبات هم أكثر عرضة للابتزاز الالكتروني خاصة فى سن من (20–22) سنة ، وتعددت الطرق التي يتبعها المبتز للقيام بجريمة الابتزاز الالكتروني ، حيث جاء طريقة استدراج الضحية بالكلام والوعود الزائفة لتمثل اكثر طرق الابتزاز التى افصحت عنها عينة الدراسة فالفتيات بطبعهن يملن نحو الكلام المعسول ، فحينها يتمكن المبتز من استدراج الفتاة وتنفيذ اغراضه الدنيئه .

–يعد السبب الرئيس وراء انتشار الابتزاز الالكترونى بكثرة فى الفترة الاخيرة يرجع لضعف الوازع الدينى وسوء التنشيئة الاجتماعية وتدنى الاخلاق والقيم لدى الشباب .

–لفتت دار الإفتاء المصرية الانتباه إلى أن الشريعة الإسلامية جاءت بحفظ الضرورات الخمس: (الدين والنفس والعرض والعقل والمال؛ موضحة أن الابتزاز والمعاونة عليه هو محض اعتداء على هذه الضرورات، والله تعالى يقول: {وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ} صدق الله العظيم .

–تنوعت الطرق التى تتبعها عينة الدراسة للحماية من الوقوع في فخ الابتزاز الالكتروني منها عدم تصفح المواقع او الروابط مجهولة المصدر وغير المشهورة وعدم مراسلة الاشخاص

* مدرس بقسم الاجتماع بكلية الآداب- جامعة الفيوم

الذين لا نعرفهم نصا او صوتا وعدم وضع بيانات او صور شخصية علي مواقع التواصل الاجتماعي وكذلك عدم الرد او التجاوب او التعليق مع اي محادثة من مصدر مجهول وعدم تصليح الهاتف او الحاسوب الا عند مختص موثوق فيه .

الكلمات المفتاحية: الابتزاز الالكترونى ، السياق الجامعي ، المنظور الديني

مقدمة الدراسة:

تشهد الحياة الانيه ثورة معلوماتية كبيرة، أثرت بشكل مباشر في حياة الإنسان حيث الشكل والمضمون وأدت إلى خلق بيئة اجتماعية لم تكن مألوفة من قبل ، يطلق عليها البيئة الرقمية أو الالكترونية وكان من نتائج هذه البيئة أنها أصبحت أداه الكثير من العلاقات والممارسات للعديد من الأنشطة ووافق هذا النشاط المستحدث تحديا حيث تشكلت أفعالاً مجرمة بحكم القانون، وأبرزت شكل من الجريمة أطلق عليها الجريمة الإلكترونية (زهراء سلبي،2021، ص3).

وتبعا لذلك ، فالابتزاز الالكتروني أحد الجرائم الإلكترونية والذي يعتبر مرض العصر الحديث فبعد أن انتشرت تكنولوجيا وأصبحت جميع المنازل لا تخلو من الهاتف النقال ولا الحواسب الآلية، أصبح المجتمع يشهد العديد من الظواهر الغريبة علينا وأصبحت كل القضايا متاحة والإشكاليات التي كانت بعيدة عن الأذان أصبحت قريبة لأرض الواقع مما جعل المجتمع المصري في حالة تفكك وهو الأمر الذي يهدد المجتمع المصري ويضر الأمن الشخصي المريب في الأمر أن فترات طويلة تم تجاهل تلك الظاهرة وعدم إيجاد حلول فعاله واقعيه لها مما جعل القضايا والانتهاكات تتزايد كل يوم وله نتائج كارثية من الانتحار بعض الضحايا تأثيرا بمدى التشهير والعنف الذي يقع عليهم جراء هذه الجريمة(ندى وليد، 2022،ص4).

كما بقيت كثير من الأفعال عبر هذه الشبكة بدون قيود قانونية ويغيب عنه التنظيم التشريعي وخاص فيما يخص مجاله الجريمة المقترفة بواسطتها وغياب هذا الجاني جعل من مهمة شكلت ضرراً اجتماعيا ونفسيا وماليا على المجتمع مما استوحي

إصدار تشريعات خاصة تضمن تجريما واضحا لهذه الأفعال وتحديد عقوبات خاصة لها في محاوله من المشرعين التصدي لهذه الجرائم والحد من آثارها والذي استغلها نفوس ضعيفة ظنت أنها في ملجأ من العقاب خاصا أنها ترتكب عاده من بعد وعبر حدود أيضا. ونظرا لذلك ، اجتمعت آراء المؤسسات الدينية على إدانة جريمة الابتزاز الإلكتروني مؤكدة أن الابتزاز والمعاون عليه هو اعتداء على الضروريات الخمس الدين – النفس – العرض – العقل – المال (بلال جناحرة،2019،ص12).

وعلى هدى ذلك اكد الدكتور عمر **الورداني** أن الابتزاز معصية ذات إثم كبير تصل لكونها كبيرة من الكبائر، حيث جاءت النصوص الشرعية بتحريم الاعتداء على الآخرين في أنفسهم وأعراضهم وأموالهم وذلك يدعونا للإشارة لأهم أسباب تحريم الابتزاز (الهام ابو الفتوح ، 2022، صدى البلد)، فأن هناك حقوق للحياة الخاصة في الأديان السماوية الثلاثة (اليهودية – المسيحية – الإسلامية) (سوزان عدنان ، 2013، ص34).

مشكلة الدراسة:

شهد المتجمع المصري في الآونة الأخيرة، جمله من الجرائم التي أثرت فيه بشكل واضح، لعل أهمها ظاهرة الابتزاز الإلكتروني تلك الجريمة الشنعاء التي تأثرت بالتقدم العلمي والتكنولوجي المعاصر وبرزت أساليب إجرامية لم تكن معروفة من قبل. وانتشرت فالفترة الأخيرة جرائم الابتزاز الإلكتروني والتي أثرت على جميع أطياف المجتمع ذكوراً وأناثاً وتساعد في سرعة انتشارها في كل مكان وقد ظهرت شكاوى كثيرة في الآونة الأخيرة وخاصة النساء اللاتي يتعرضن باستمرار لعمليات الابتزاز الإلكتروني من الشباب من خلال التمديد بعرض صورهن في مواقع التواصل الاجتماعي ويلاحظ أن هذه الجرائم في تزايد مستمر بين الشباب والفتيات فالمجتمع المصري وكثرة ضحايا هذه الجرائم وخاصة أنه يوجد لهذا النوع من الجرائم العديد من الآثار الاجتماعية والنفسية على مستوى الأفراد والجماعات والمجتمع بأثره (سليمان الغديان واخرون ، 2018 ، ص162).

وتم إجراء العديد من الإحصائيات لجريمة الابتزاز الالكتروني وظهر أن الجرائم في تزايد يظهر من بين ١٠٠ شخص كنسبه تقديرية يستخدم هناك واحد فقط يتعرض للابتزاز الالكتروني. يقدر الخبراء أن هناك ٣٠ ألف جريمة ابتزاز الكتروني على مستوي الدولة وظهور جرائم التي نميت المجتمعات علي عظيم خطرها حيث توسع مجالها وظهر محترفوها يسرقون وينهبون و يخربون(مصطفى الرواشدة ،2020،ص32) . فالابتزاز الإلكتروني افه العصر يمثل أزمة انتشرت في المجتمع المصري خلال السنوات الأخيرة، وأصبحت من اخطر الظواهر خلال الأشهر الماضية، حيث تصدرت عناوين الاخبار وحديث الاعلام ووسائل التواصل الاجتماعى ، حيث انه في عصر العولمة ومع انفتاح العالم وإقحام جميع الأشخاص من شتى الفئات العمرية وسائل التواصل الاجتماعي في حيواتهم انتشرت مشكلة الابتزاز الإلكتروني التي يقع ضحيتها يوميًا العديد من المستخدمين، إذ يُعد الابتزاز من أبرز المشكلات التي تواجه مستخدمي الإنترنت من الشباب والفتيات في مختلف الدول وخاصة العربية. تعد ظاهرة الابتزاز من الظواهر الاجتماعية الخطيرة والتي لا يمكن اعتبارها وليدة اليوم بل أنها كانت موجودة قبل ظهور وسائل التواصل الاجتماعي الحديثة. (شلدان،١٠،2006)

وبالتاسيس على ما سبق تتمثل مشكلة الدراسة الراهنة في أن الجريمة الالكترونية تعد من أبرز وأخطر الحكايات الأمنية التي تواجه كافة مجتمعات العالم في مجال استخدامات تقنية المعلومات والاتصالات، وقد ظلت معدلات الجريمة الالكترونية تتصاعد منذ عقد التسعينيات وتضاعفت الجرائم وخسائرها ، وتكمن مشكلة الدراسة في تفاقم جريمة الابتزاز الالكتروني ضد المرأة وتعدد مخاطرها والآثار الناجمة عنها حيث أصبحت تهدد الأمن والاستقرار المجتمعي مما دفع الباحثة لتناول هذه الجريمة التي انتشرت فالآونة الأخيرة وخاصة عند الفتيات الجامعيات ، فبما ان الشباب يمثلون الأغلبية بين فئات المجتمع وهم أغلى الثروات التي تمتلكها الأمم ، فان دراسة المخاطر التى تهددهم امر واجب وبخاصة الطالبات الجامعيات فمن أهم الحاجات

وأكثرها إلحاحاً في الوقت الراهن، النظر الى المشكلات التى يعانى منها الشباب وسبل مواجهتها. مما دفع الباحثة الى الكشف عن حجم ظاهرة الابتزاز الالكترونى للطالبات بجامعة الفيوم ووضع تصور مقترح لمعالجة المسألة من خلال التعرف عليها من المنظور الدينى .

اسباب اختيار موضوع الدراسة الراهنه:

_ اثارت االاحداث الاخيرة التى تصدرت الصحف والمجلات حول العديد من الضحايا (بسنت خالد_ فتاة الفستان الازرق _نيرة صلاح) نتيجة الابتزاز الالكترونى اهتمام الباحثة ، واحساسها باقتراب مثل تلك الجرائم بكافة البيوت المصرية وذلك لتدنى التكنولوجيا الحديثة والذكاء الاصطناعى الذى طال الحضر والريف على حد سواء .

_ بيان دور الفقه الاسلامي فى مواجهه التحديات المستجدة ، والتاكيد على ان الشريعة الاسلامية صالحة لكل زمان ومكان .

اهمية الدراسة :

تكمن اهمية الدراسة الراهنه فى عدة نقاط **هى** :

على المستوى النظرى:

–محاولة اثراء الجانب النظرى فيما يتعلق بظاهرة الابتزاز الالكترونى الموجه ضد طالبات الجامعة.

–لفت الانظار حول خطورة الابتزاز الالكترونى الموجه ضد طالبات الجامعة فى الفترة الاخيرة ، حيث انه يمثل حديث الساعة فى البلدان العربية عموما والمجتمع المصري الجامعي خصوصا.

–محاولة لايضاح رؤي المنظور الدينى لتلك الجريمة واثراء المكتبة بالعواعق الالهية لجريمة الابتزاز.

على المستوى التطبيقى :

–تسهم نتائج الدراسة الراهنة بتوعيه الطالبات الجامعيات وتثقيفها حول سبل التعامل مع مخاطر الابتزاز. وتسهم ايضا بتوعية المبتز بمخاطر العقوبه الآلهية لتلك الجريمة.

–التوصل لمجموعة من المقترحات والتوصيات ذات الصله بالنتائج التى تم التوصل اليها بما يسهم فى الحد من انتشار الظاهرة .

– وضع نتائج الدراسة امام متخذى القرار والجهات المختصة للقيام بما يرونه مناسبا من خلال تحديد وتفعيل استراتيجيات واليات لمواجهه المخاطر والاثار المترتبة على الابتزاز الالكترونى الموجه ضد طالبات الجامعة .

–تسهم استخلاصات الدراسة الراهنة بعدد من التوصيات التى من شأنها التخفيف من الاثار المترتبة لهذه الجريمة المريعه.

اهداف الدراسة وتساؤلاتها

تهدف الدراسة الراهنة لتحقيق هدف رئيس مفاداه : التعرف على ظاهرة الابتزاز الالكترونى الموجه ضد طالبات الجامعة ، ورؤي المنظور الدينى حول تلك الظاهرة .

وينبثق لهذا الهدف ، عدة اهداف ثانوية **كالتالى:**

1_ الكشف عن ماهيه الابتزاز الالكترونى ومدى انتشاره بالسياق الجامعي (اسبابه،صوره، وسائله).

2_معرفة الابعاد الاجتماعية واالنفسية للابتزاز الالكترونى الموجه للطالبات الجامعيات ومن ثم التوصل الى الاثار والمخاطر المترتبة على ذلك.

3_تحليل الخطاب الدينى فيما يخص ظاهرة الابتزاز ، لتبيان الرؤي الدينية ودورها فى معالجة جريمة الابتزاز الالكترونى .

4_ وضع تصور مقترح لسبل التصدى للظاهرة فى ضوء الشريعة الاسلامية.

تساؤلات الدراسة:

1_ما واقع الابتزاز الالكترونى بالسياق الجامعى ؟

2_ ما مدى انتشار الابتزاز الالكترونى بالوسط الجامعى فى الفترة الاخيرة ؟

3_ما الابعاد الاجتماعية والنفسية للابتزاز الالكترونى الموجه ضد طالبات الجامعة وما الاثار والمخاطر المترتبة على ذلك ؟

4_ما اكثر مواقع التواصل الاجتماعي انتشار للابتزاز الالكترونى ؟

5_ ما التفسيرات والتاؤيلات الدينية لظاهرة الابتزاز الالكترونى ؟

6_ما طرق التوعية للحد من خطر الابتزاز الالكترونى بالوسط الجامعى؟

7_ما رؤي عينة الدراسة الراهنه بظاهرة الابتزاز الالكترونى ؟

مفاهيم الدراسة:

أ_الابتزاز:

يؤخذ الابتزاز في اللغة – من الفعل الثلاثي بز (بتشديد الزاى)، والبز هو السلب، يقال (غزوته فبززته).ومنه قولهم:– من (عز بز)، ويعنى من غلب سلب والاسم البزيزي، وبزيز الشئ اى سلبه وانتزعه، وابتزت من ثيابها، أي: جردت ، فالابتزاز في اللغة اذن يطلق على ما يسلب ويؤخذ بالقوة والنفوذ والتهديد من المال وغيره يقال ابتز المال من الناس: سلبهم أياه ونزعه منهم بجفاء وقهر ، وابتز قرينه تكسب منه بطرق غير مشروعه (احمد مختار، 2008،ص)

وعلى هدى ذلك ، فان تعريف الابتزاز اصطلاحا هو القيام بالتهديد بكشف معلومات معينة عن شخص معين، أو فعل شيء لتدمير هذا الشخص المهدد، إن لم يقم الشخص المهدد بالاستجابة إلى بعض الطلبات ، هذه المعلومات تكون عادة محرجة أو ذات طبيعة مدمرة اجتماعياً أهو معني الاستبزاز بكثرة المطالب غير المشروعة للوصول إلى الهدف الذي رسم له، وغالبا ما يكون هذا الهدف مدمر للحياة الاجتماعية، وقد يستخدم في أي لعبة يقوم بها المبتز للإيقاع بالضحية دون مخافة من الله أو وازع ديني يجعله يحاسب نفسه قبل الوقوع في الخطأ.ويعرف ايضا بانه محاولة للحصول على مكاسب مادية أو معنوية عن طريق الإكراه من شخص أو أشخاص أو حتى مؤسسات ويكون ذلك الإكراه بالتهديد بفضح سر من أسرار الضحية (ابن منظور، 2010،ص225)

ب_الالكتروني:

تم تسجيل أول استخدام لكلمة "إلكتروني" في اللغة الإنجليزية في القرن التاسع عشر، تحديدًا في عام 1890. وتعني الكلمة في الأصل "متعلق بالكهرباء"، ومن ثم

تطورت لتشمل أيضًا ما يتعلق بالتكنولوجيا الرقمية والأجهزة الإلكترونية. فالالكترونيات مجال يختص بدراسة الشحنات الكهربية الالكترونات المتحركة والالكترونيات المتحركة (Patchin, J. W., & Hinduja, S,2010 ,p622). وكلمة "إلكتروني": مفرد "إلكترونيات"، اسم منسوب إلى "إلكترون"، وهو جزء من الذرة، دقيق جدًّا، ذو شحنة كهربائية سالبة وهوعنصر في غاية مشحون بالكهرباء السلبية، وهو أحد العناصر التي تؤلف الذرة.(احمد مختار ،2011،ص34) و"إلكتروني" منسوب إلى "الإلكترون"، وهو: آلة الحاسوب التي تعتمد على مادة الإلكترون لإجراء أدق العمليات الحسابية، وبأسرع وقت ممكن (عبدالغنى ابو العزم ، 2013،ص1732).

ج_ الابتزاز الإلكتروني:

من خلال البحث والتنقيب حول التعريفات التى طرحت لمفهوم الابتزاز الالكترونى نجد انه تعريفا مركبا له عدد لا يستهان به من التعريفات كلا وفق تواجهات البحثية ، نعرض بعضها بما يتناسب واهداف الدراسة الحالية على **النحو التالى :**

1_ يمثل تهديد وترهيب للضحية بنشر صور أو مواد وتسريب معلومات سريه تخص الضحية مقابل دفع مبالغ مالية أو استغلال الضحية بالقيام بأعمال غير مشروعة لصالح المبتزين كالإفصاح بمعلومات سرية خاصة بجهة العمل أو غيرها من الأعمال غير القانونية عبر مواقع التواصل الاجتماعي (محمد اسعد ، 2020، ص23).وبتعريف اخر يشكل الابتزاز الالكترونى التهديد بأي نوع من أنواع الضرر النفسي أو الجسدي للضحية، ومطالبتها بأنواع من المطالبات غير المقبولة والمخالفة قانونيا وشرعيًّا، حيث يقوم المبتز بالتهديد بالنشر إلكترونيا، أو طلب الحصول على مواد ومعلومات الكترونية ، من اجل الكف عن الضرر او استمراره .

2_ يعرف الابتزاز الإلكتروني من المنظور الفقهى على انه محاولة الحصول علي مكاسب مادية أو معنويه من خلال التهديد بإيقاع أذي سواء بكشف أسرار أو معلومات خاصة او الحاق اذي بنفس او مال الضحية . و شخص عزيز لديه معتمداً في ذلك

علي قوته ونفوذه لاستخراج ما يرغب من ضحيته. (بهاء الدين ابراهيم و سامى راشد، ٢٠٢١، ص ٥٨)

3_ يمثل استغلال الطرف الآخر لأجل مقاصد مادية أو شهوانية، عن طريق الاحتفاظ بتسجيلات إلكترونية؛ للتهديد بها. وتعد الصور أهم وسيلة في يد المبتزين، ويأتي بعدها الصوت. ويؤخذ على هذا التعريف أنه قد يكون الغرض من الابتزاز غير ما ورد فيه، كالتشهير والفضيحة للضحية.

4_ هناك تعريف للابتزاز الإليكتروني يربط بينه وبين الاستخدام السيئ للإنترنت وهو كل فعل مبني على الاستخدام السيئ للإنترنت الهدف منه تحقيق غرض ما، يختلف هذا الغرض من فرد إلى آخر حسب الظروف المحيطة بكل واحد منهم، إما يكون الغرض مادياً أو جنسياً أو معنوياً. كما يمكننا أن نحدد الابتزاز الإليكتروني على أنه كل فعل يقوم به الفرد باستعمال تقنيات عالية الدقة في الإعلام الآلي باستخدام شبكة الإنترنت وكذا البرامج التي تتيح للفرد محو آثاره بعدما يقوم بعملية الابتزاز من أجل تحقيق غاية معينة". (سعيد زيوش، ٢٠١٧، ص ٧٢).

ومن خلال ما سبق يمكن للباحثة ايضاح التعريف الاجرائي للابتزاز الالكترونى على انه: استخدام التكنولوجيا الرقمية، مثل الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي، للتهديد أو الضغط على الأفراد من خلال إرسال رسائل مزعجة أو مهددة أو نشر معلومات خاصة عنهم دون إذنهم ، ويمكن أن يشمل الابتزاز الإلكتروني أنواعًا مختلفة من التحرش الإلكتروني، مثل التهديد بنشر صور خاصة أو معلومات حساسة، أو التشهير عبر الإنترنت.

التوجه النظرى للدراسة (المداخل النظرية فى تفسير الابتزاز الالكترونى):

1_نظرية الحتمية التكنولوجية

تعد من أشهر النظريات الكلاسيكية في علم الاجتماع نظرية وليام اوجبرن تلك تنادي بالحتمية التكنولوجية في تفسير التغير الاجتماعي بمعنى أن الاختراعات التكنولوجية وتراكمها هي العامل الحاسم في أحداث التغير الاجتماعي وبهذا تأكد هذه

النظرية على الدور التكنولوجي الذى أحداث التغير في المجتمع سببها الرئيسي التطور التكنولوجي حيث تعتبر الاختراعات والتطورات ميكانيزمات للتغير على مستوى المجتمع ككل مما دفع اوجبرن وزملائه إلى تحليل أثار التكنولوجيا على البيئة الاجتماعية الأمريكية عام ١٩٢٢ م وحاول وضع تفسير اجتماعي ثقافي لتلك تغيرات (STEVENL William Ogburn , 1983 ,p184) .

وبالاساس ، الحتمية كفكرة هي وجود عامل يتخطى السيطرة البشرية نظرية الحتمية التكنولوجية ترى بالتطورات التكنولوجية المحور المركزي لتقدم وتغير المجتمع . وهي نظرية اختزالية تهدف إلى توفير صلة سببية بين التكنولوجيا وطبيعة المجتمع. يحاول أن يشرح لمن أو ما يمكن أن يكون له سلطة مسيطرة في الشؤون الإنسانية. تتساءل النظرية عن مدى تأثر الفكر أو الفعل البشري بالعوامل التكنولوجية.، فالتكنولوجيا تعتبر قوة خارجية أدخلت عن الحياة الاجتماعية ونتج عنها سلسله من الآثار المرتدة ، فالحتمية التكنولوجية اذن تقوم علي فكرة أن التكنولوجيا لها أهمية بالغة الأثر في حياتنا، وتظهر هذه الفكرة بشكل بارز في الخيال الشعبي والخطاب اليومى للبشرية (Adler, 2006,p66) .

وتاكيدا لذلك ، نجد **الافتراضات التي وضعها ماكلوهان** حيث ادعى أن كل وسيلة اتصال هي امتداد لأحد الحواس فلذلك تعرف كل فترة بناء على وسيلة الاتصال السائدة فيها وبالتالي تمييز وتصنيف مختلف للحواس ينبع من مميزات وسيلة الاتصال السائدة. اعتقد ماكلوهان أن لكل فترة زمنية أنماط تفكير خاصة بها ومميزات مختلفة من الاتصال ذات تأثير على المبنى الاجتماعي بمجمله. وتؤكد نظرية الحتمية التكنولوجية قوة وسائل الاتصال في التأثير على بلورة الفرد والمجتمع بأسره ، فالتكنولوجيا الاتصالية تحدد الرسائل وتؤثر على المجتمع وعلى البشرية ومدار التاريخ، وبناء على هذه النظرية فانه في كل فترة زمنية تقوم وسيلة اتصال سائدة ومسيطرة بالتنحي جانبا عند تطور وظهور وسيلة جديدة (عاطف العبد ، 2011،ص34).

فحينما ينظر **ماكلوهان** إلى التاريخ يأخذ موقفا نستطيع أن نسميه (بالحتمية التكنولوجية) فبينما كان كارل **ماركس** يؤمن بالحتمية الاقتصادية لكن ماكلوهان يؤمن بأن الاختراعات التكنولوجية المهمة هي التي تؤثر تأثيراً أساسياً على المجتمعات. ويقول ماكلوهان ان التحول الأساسي في الاتصال التكنولوجي يجعل التحولات الكبرى تبدأ، ليس فقط في التنظيم الاجتماعي، ولكن أيضا في الحساسيات الإنسانية. والنظام الاجتماعي في رأيه يحدده المضمون الذي تحمله هذه الوسائل. وبدون فهم الأسلوب الذي تعمل بمقتضاه وسائل الأعلام لا نستطيع أن نفهم التغيرات الاجتماعية والثقافية التي تطرأ على المجتمعات(بسام المشاقبه، 2001،ص123).

وعلى هدى ذلك ، فإن **ماكلوهان** يؤكد أن ذلك أدى إلى ما أسماه **«عصر القلق»**، حيث توضح نظرية ماكلوهين أن وسائل الإعلام الإلكترونية ساعدت في انكماش الكرة الأرضية وتقلصها في الزمان والمكان حتى وصفت بـ «القرية العالمية»، فزاد وعي الإنسان بمسؤوليته إلى درجة قصوى، وهذه الحالة أدت إلى ما يمكن تسميته بـ «عصر القلق»، لأن الثورة الإلكترونية الفورية الجديدة تجبر الفرد على الالتزام والمشاركة بعمق. فإن الاتجاه الجديد للاتصال وتدفق المعلومات عالميا بدأ يتجه نحو اللا مركزية في الاتصال (حيدر زايد،2020،ص8).

ويمكن الاستفادة من فروض تلك النظرية فى تفسير معضلة الابتزاز الالكترونى كونها تؤكد فرضية التعامل الجبري للعصر الحالى مع الطفره التكنولوجية ، فاذا اعتبارا ان احد الحلول للابتعاد عن الابتزاز الالكترونى ترك التعامل التكنولوجى ، فان الواقع ومتطلباته يحتم علينا عكس ذلك.

2_ نظرية مجتمع المخاطر

بحلول مطلع الألفية الثالثة بدأت الأنظار تتجه إلى ما يسمى بالمخاطر الاجتماعية التي أفرزتها العولمة خاصة مع صدور وثيقة عالمية من الأمم المتحدة تتحدث عن مجتمع المخاطر في عصر العولمة، والتهديدات المتنوعة التي باتت تهدد أمن المجتمعات واستقرارها، وأصبح من الصعب السيطرة على تلك المخاطر أو حبسها

داخل حدود جغرافية معينة، بسبب العولمة التي باتت تصدر الكثير من المخاطر والمشكلات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية إلى كافة دول العالم، بما في ذلك دول العالم الثالث وهم أكثر عرضة للمخاطر بسبب نقص التنمية وضعف السياسات الاجتماعية و أصبح من الضروري توافر الجهود الدولية والعالمية لمواجهة تلك المخاطر، وكذلك وضع سياسات اجتماعية قوية للحد من خطورتها على المستوى الفردي والجماعي (بن عودة محمد،2017،ص18). وفيما يلى سوف تكتفى الباحثة بطرحة الرؤية النظرية لانتونى جيدنز واولريش بيك حول مجتمع المخاطر العالمى :

رؤية أنتوني جيدنز حول مجتمع المخاطر العالمي: الحداثة المتأخرة

قام أنتوني جيدنز بتقديم رؤية سوسيولوجية متكاملة حول خصائص المرحلة الأخيرة من الرأسمالية العالمية في إطار نظريته عن البنية Structurism، مبينا أن العالم يعيش فترة تحول بنيوي كبير في مختلف الأصعدة الاجتماعية، وقدم تشخيصا لفترة العولمة واصفا العالم بالانفلات، حيث أشار أنتونى جيدنز Antony Giddiness أننا نعيش في عالم منفلت"، أو مجتمع المخاطر، ويركز على تأثير مجتمع المخاطر، ويعاني مجتمع المخاطر من وجهة نظره من مشاكل: حوادث الطرقات والجريمة، والاختطاف، وانتشار الأمراض والأوبئة، وتلوث البيئة (جيدنز، ٢٠٠٥، ١٤١).

وايضاح لذلك ، فيري انتوني جيدنير أننا نحيا في عالم على حافة الكارثة، قد انحرف عن مجراه الأصلي بطريقه يصعب معها إعادته إلى صوابه فيما يسميه ماركس فوضى السوق" و يبدو في عصرنا كظاهرة عالمية وأننا نحيا فيما يسمى "الاقتصاد الرأسمالي العالمي" الذي فيه تتشكل العلاقات الرأسمالية الاقتصادية لميزان العالم وحتى على الجانب الإيجابي أو الأكثر أهميه، كما أن عالمنا الذي نعيش فيه اليوم يسوده الاغتراب والاضطراب واللايقين وهو ما يشكل أساسا عمقاً لحالة العجز عن التنبؤ بالمستقبل، وأننا نندفع دفعا للحياة في نظام كوني ومع أننا لا نفهمه فهما كاملاً .. إلا أننا نشعر جميعا بتأثيره فينا. كما قد عرض جيدنز أزمة الإنسان المعاصر، فهناك عدة مخاطر تواجه البشرية في الوقت الراهن منها العنف واسع النطاق وانتشار الشك،

وفقدان اليقين، وبناء محطات قوى نوويه والحروب المدمرة، التي امتد تأثيرها إلى العالم كله والمخاطر الناجمة عن احتراز كوكب الأرض وثقب الأوزون، وفوضى الاقتصاد الكوكبى والتلوث بأشكاله المختلفة، والتحولات العميقة التي طرأت على حياتنا السياسية والأخلاقية (Anthony Giddens,1987,p166). ويمكن الاستفادة من رؤيته حول انفلات العالم في تفسير المخاطر التي تتعرض لها المرأة في ظل التحولات الهيكلية التي يمر بها العالم الآن، وخاصة في ظل التطور التكنولوجى وتطور وسائل التواصل الاليكتروني التي تواجهها المرأة والأسرة والمجتمع بشكل عام.

رؤية أولريش بك حول مجتمع المخاطر العالمي

تداول "أولريش بيك" Ulrich Beck في كتابه مجتمع المخاطر Risk Society عام ١٩٨٦ الجوانب السلبية للتقدم والتصنيع، موضحا أهم المخاطر العالمية المستحدثة كمشكلات الاحتباس الحراري والتلوث العالمي، ويرى أن التقدم يتسبب في انتشار المخاطر، موضحا أن الألفية الثالثة تحمل مخاطر كثيرة تنتج عن ممارسات الدول الكبرى مثل: الإشعاع النووي، والتلوث، والفيروسات التي تفتك بالبشر، وتجارة الأعضاء البشرية. فيري الخطر يعني التهديد الذاتي المتسرب أو السريع للحضارة الإنسانية أي إمكانية تحول التقدم إلى همجية بصورة كارثية (عمرو حمزاوى،2005،ص135)

ووفقا لرؤية "بيك" فقد صارت مخاطر الحياة وتهديداتها في الحضارة الصناعية عرضه لتحولات الخطر الاجتماعي، ويتسم الخطر القادم بنفس سمات القوة المدمرة للحرب، حيث يعم جميع الدول، ويصعب احتواء تداعياته، كما يصيب الأغنياء والفقراء، ويصعب السيطرة على تلك المخاطر، وهو ما نشاهده في سرعة انتشار الجريمة والاختطاف، والتشرد وغيرها من المخاطر الكبرى. تنشأ المخاطر من وجهة نظر Beck من أنشطة الأفراد والمجتمع، كما أن المخاطر مرتبطة بصعود المجتمع الصناعي، والقرارات التقنية والاقتصادية واعتبارات المنفعة"، وسمات مجتمع ما بعد

الصناعة أي مجتمع المخاطر كانتشار الإرهاب، والكوارث البيئية، والعنف والجريمة، مما سيؤدي إلى نتائج عكسية على الحداثة.(Ulrich Beck,1992,p75)

واشار Beck الى أن الخوف في مجتمع المخاطر يرتبط مع عدم اليقين، وهو ما أسماه رعب "الغموض ، وهذا ما نلاحظه في رعب المرأة والأسرة الحديثة خوفاً من مخاطر الابتزاز الإليكتروني. وقد بين «بيك» أن هناك ثلاثة ردود أفعال تجاه أي خطر عالمي يمكن أن نعايشه وهي: الإنكار، أو اللامبالاة، أو التغيير. من خلال الإنكار نتصرف كما لو كان الخطر غير موجود. خلال اللامبالاة يمكن للمرء أن يعترف بالخطر دون أن يعطيه أي اهتمام.(Hanefeld, 2020,p65) وبالنظر إلى الواقع القائم في غالبية دول العالم بسبب «تنامي ظاهرة الابتزاز الاليكتروني» لا يمكن الاعتماد على الإنكار أو اللامبالاة، لذلك لا سبيل لنا إلا التغيير، فمن خلاله يجب على كل مجتمع وكل أسرة وكل امرأة تحديدا إعادة النظر في كيفية استخدام مواقع التواصل الاجتماعي وأساليب مواجهة الابتزاز الاليكترونى وحماية أنفسهن من المخاطر المتوقعة.

الدراسات السابقة:

أ_الدراسات العربية

الدراسة الأولي:

دراسة **امانى النقيب 2022** والتى هدفت الى للتعرف على الآثار الاجتماعية الجريمة لجريمة الابتزاز الإلكتروني ضد المرأة وسبل مواجهتها ويتضمن الهدف التعرف على الأسباب والدوافع والجهات المسئولة عن حماية المرأة وسبل مواجهة جريمة الابتزاز والتوصل إلى حل مقترح يسهم الحد من الآثار الاجتماعية للابتزاز الالكتروني ، اعتمدت فى التحقق من ذلك على منهج المسح الاجتماعي بالعينة وتطبيق الاستمارة الكترونيا ، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من **النتائج أهمها:**

1. أسباب انتشار جريمة الابتزاز الالكتروني ضد المرأة وترجع إلى وسائل الاتصال الحديثة والتفكك الأسرى وضعف الوازع الدين.

٢. أكثر دوافع ارتكاب الشاب لجريمة الابتزاز هي الدوافع الجنسية.

3.الفتيات عينة البحث قد تعرضن للعديد من الآثار الاجتماعية جراء انتشار جريمة الابتزاز ومن هذه الآثار الشعور بعدم الثقة فالآخرين عدم الشعور بالأمان.

٤. أوضحت النتائج أن هناك سبل يمكن من خلالها مواجهة جريمة: الابتزاز الالكتروني منها فرض قيود على شركات الانترنت، تغليظ عقوبة الابتزاز وحجب المواقع الإباحية وتوخي الحذر من نشر البيانات والصور الشخصية على مواقع التواصل الاجتماعي.

الدراسة الثانية:

دراسة **امانى زاهر 2022**هدفت الى التعرف على الابتزاز الاليكتروني الموجه ضد المرأة ولتحقيق هذا الهدف حاولت الباحثة التعرف على واقع ظاهرة الابتزاز الاليكتروني في المجتمع المصرى ومفهومه وأشكاله والكشف عن الدوافع والعوامل المؤدية لانتشار تلك الظاهرة والكشف عن المخاطر والآثار المترتبة عليه على المرأة (الفتاة) وعلى المجتمع ككل ، واعتمدت على منهج دراسة الحالة حيث قامت بمقابلات متعمقة لفتيات تعرضن للابتزاز الاليكتروني كما قامت بعمل استبيان اليكترونى على طلاب الجامعة من الجنسين (ذكور وإناث) وتم التحقق من الخصائص السوسيومترية لأداة الاستبيان من خلال تطبيقها على عينة تقنين قوامها (١٠٠) طالب وطالبة من طلاب الجامعة ولاختبار صحة تساؤلات وفروض البحث تم تطبيق الصورة النهائية لأداة الاستبيان على عينة أخرى من طلاب الجامعة قوامها (٢٥٠)، وأسفرت الدراسة عن مجموعة من النتائج أبرزها أن الابتزاز الاليكترونى ظاهرة منتشرة في المجتمع المصرى بصورة كبيرة وأن أكثر مواقع التواصل الاجتماعي التي يتم من خلالها الابتزاز الاليكتروني هو الفيسبوك كما أثبتت النتائج ان تلك الظاهرة لها الكثير من الآثار السلبية على الفتاة أهمها التوتر والقلق والخوف من تشويه السمعة ونظرة الأسرة والمجتمع للفتاة وتصل في الكثير من الاحيان الى التفكير في إنهاء حياتهن بالانتحار.

الدراسة الثالثة:

دراسة **مروان نعيمان 2021** تسعى للتعرف على جريمة الابتزاز الألكتروني في التشريع الأردني ، وتمثلت إشكالية الدراسة بالسؤال التالي ما مدى كيفيه نصوص قانون العقوبات الأردني لجريمة الابتزاز الالكتروني واعتمدت هذه الدراسة على المنهج الوصف التحليلي، وكذلك المنهج المقارن

وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها أن مشروعنا الأردني لم يعالج جريمة الابتزاز الالكتروني في قانون الجرائم الالكترونية رقم ٢٧ لسنه ٢٠١٥ بنص قانوني يجرم الابتزاز الالكتروني إلا انه وبالرجوع إلى نص المادة ١٥ من قانون الجرائم الإلكترونية نجد أن العبرة في وصف الجريمة أنها جريمة ابتزاز الكتروني هو أن ترتكب وفقا للقواعد العامة العقابية في التشريعات الأردنية وأوصي الباحث انه لابد من إعادة النظر في التشريعات الجزائرية لقانون العقوبات الأردني وقانون الجرائم الالكترونية وتفصيل النموذج القانوني لجريمة الاهتزاز الالكتروني.

الدراسة الرابعة:

دراسة **سهير صفوت عبد الجيد ٢٠١٩** عن الجرائم الإلكترونية المرتكبة ضد المرأة عبر الإنترنت : دراسة حالة لعينة من النساء مستخدمات الإنترنت في مصر ، تبلورت إشكالية الدراسة حول تساؤل مؤداه: هل ثمة تدابير ينبغي الأخذ بها لحماية أمن المرأة؟ وما الإستراتيجية التي ينبغي إتباعها لحماية المرأة من الجرائم الإلكترونية عبر الإنترنت؟ ومن هذا المنطلق تم تطبيق دليل دراسة الحالة في موقف مقابلة متعمقة على ٢٠ حالة من النساء مستخدمي الإنترنت، وفي ضوء ذلك توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج التي من أبرزها تعرض الحالات لصور متعددة من الجريمة الإلكترونية وإن كان أبرزها التحرش الجنسي الإلكتروني، وأوضحت الحالات أن أكثر التطبيقات التي يتعرضن فيها للجريمة الإلكترونية الفيس بوك بنسبة 90% وتتركز معظم الجرائم التي ترتكب ضد المرأة على فيس بوك في التحرش الجنسي، وذلك لأن التحرش عن طريق الفيس بوك أسهل وصوره مختلفة ما بين التحرش اللفظي أو بالصور الخادشة للحياء أو المحتوي الذي يحمل مضمونا جنسيا، أو رسالة تحمل فيروسا عند فتحها

ينتقل الفيروس إلى جهاز المتلقي ويتم اختراق حسابه، كما تبين من الدراسة أن جهل الضحايا بمعلومات تشغيل هذه التطبيقات هو السبب الأبرز في تعرضهن لهذه الجرائم.

الدراسة الخامسة:

دراسة **تامر محمد صالح ٢٠١٨** هدفت إلى التعرف على الابتزاز الالكتروني، دراسة تحليلية مقارنة. واعتمدت الدراسة على المنهج التأصيلي التحليلي المقارن لتحقيق هدفها. وتناولت الدراسة ماهية الابتزاز الالكتروني ومفهومه، والفرق بين الابتزاز الالكتروني واستغلال النفوذ، والفرق بينه وبين انتهاز احتياج أو ضعف هوى النفس، ومدى ملاءمة تجريم الابتزاز الالكتروني وناقشت التهديد بإيذاء المقترن بطلب، مشيرًا إلى مفهومه في جريمة الابتزاز الالكتروني، والتهديد بالإيذاء المادي أوالمعنوي، وخلصت الدراسة بمجموعة من النتائج من أهمها أن الابتزاز الالكتروني يعد أحد نتائج التقدم التكنولوجي، وأن الاستخدام المذهل لوسائل التواصل الاجتماعي بلغت خطورته على الأفراد والمجتمعات حدًا كبيرًا؛ لذا عاقبت عليه العديد من التشريعات الخاصة، وكذلك النصوص العامة في قانون العقوبات، وعلى الرغم من ذلك لم يكن التشريع المصري كافيًا للعقاب على مثل هذه الجرائم.

ب_الدراسات الاجنبية

– دراسة **Noor Saad Sabri Al Asfer** (2021) بعنوان: التحقيق في الأدب في رسائل البريد الإلكتروني تمثلت مشكلة الدراسة في أن الابتزاز الالكتروني كجريمة ترتكب في فضاء الانترنت خاصة فيما يتعلق بالتقنيات والاستراتيجيات اللغوية التي يستخدمها المبتزون الإلكترونيون لإقناع ضحاياهم بالامتثال لمطالبهم عند التفكير الأولى، قد يفكر في رسائل البريد الالكتروني الابتزازية على إنها مبنية على استراتيجيات وقاحة ومع ذلك هذا ليس هو الحال دائما فيما يتعلق بالنظريات اللغوية تحاول هذه الدراسة أن تعالج عدم الاهتمام بالابتزاز الإلكتروني حيث انه لم يتم إجراء

أي دراسة على حد علم الباحث في فحص الأجهزة اللغوية للابتزاز الالكتروني على الرغم من أن معظم الاهتمام ينصبه على الأساليب القانونية والتكنولوجية.

– دراسة **Hiba Abdul Mohsin Abdul Kareem** بعنوان: (المخاطر الاجتماعية للابتزاز الالكتروني)، ٢٠٢١ مشكلة الدراسة منذ العقد الأخير من القرن العشرين يشهد العالم حدثا هاما للتنمية في مجال المعلومات الاتصالات مما أدى إلى سلسلة من تداعياتها على كافة المستويات الاجتماعية والاقتصادية والفنية وقد أدى هذا إلى ظهور ظاهرة الابتزاز الغريبة والجديدة للمجتمع بسبب استمرار تقدم هذه الوسائل وتردد هذه الظاهرة مع زيادة مواقع التواصل الاجتماعي وهذا بدوره تزيد من الابتزاز فرصة للحصول على المعلومات عن الضحية وصورها الشخصية وتهديدها على نشر هذه الصور في مواقف غير أخلاقية أو إجبارها على دفع المال أو ارتكاب جرائم الفاحشة في غياب الوعي الديني والأخلاقي للمبتزين وعليه فإن مشكلة البحث تكمن في أن العديد من المخاطر الاجتماعية نتيجة الابتزاز الالكتروني ضد الفتيات أو تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على أسباب انتشار ظاهرة الابتزاز الالكتروني وتحديد ابرز المخاطر التي يسببها الابتزاز الالكتروني وتوعية المجتمع بمخاطر الابتزاز الالكتروني وتطوير اقتراحات وتوصيات للحد من هذه الظاهرة.

–**دراسة Al Habsi,A,Butter.M.Percy.Sezer.S (2021)** بعنوان: الابتزاز علي وسائل التواصل الاجتماعي : ماذا نعرف وماذا يبقي مجهولا؟)، تمثلت مشكلة الدراسة في الابتزاز عبر الانترنت الإكراه من خلال التهديد بنشر معلومات حساسة عن الضحية من شانه أن يضر بسمعتهم وتهدف هذه الدراسة إلي البحث عن الدراسات التي تم إجراءاتها حاليا على حدوث ابتزاز علي وسائل التواصل الاجتماعي ومعرفة انخراط الناس في الإفصاح عن الذات علي وسائل التواصل الاجتماعي، تم إجراء مراجعتين سريعتين منفصلتين للإجابة على أسئلة البحث هذه المراجعة السريعة هي طريقي أسرع لتجميع الأدلة مقارنة بالمراجعات السريعة أدلة قابلة للتنفيذ . وذات صلة

في الوقت المناسب وبطريقة فعالة من حيث التكلفة وهي مقيدة بشكل خاص في مجالات البحث الجديدة .

دراسة Herlina, Jati 2019بعنوان (أثر الجرائم الألكترونية علي معالجة المراهقين للأمن الاجتماعي في عالم الأعلام الرقمي هدفت الدراسة إلى التعرف علي تأثير الجرائم الالكترونية علي الشباب في إندونيسيا إما عن المنهج المستخدم فإن الباحث استخدم المنهج الكيفي وقامت الدراسة باستخدام عينه مكونه من ١٧ مفرده بحثيه من مقاطعه نيجيريا في إندونيسيا مستخدما المقابلة المتعمقة للوصول إلى نتائج الدراسة التي تمثلت في أشارت نتائج الدراسة إلى أن من بين أشكال الجرائم الالكترونية اختراق الحواسيب وأجهزه الكمبيوتر وعرض المحتويات الغير أخلاقية والتجسس والتخريب في محتويات الآخرين من خلال اختراق أجهزتهم الالكترونية كما أشارت نتائج الدراسة إلى أن من بين أسباب قيام البعض بارتكاب الجرائم الإلكترونية عبر وسائل الإعلام تحقيق بعض المكاسب المالية. كما أشارت نتائج الدراسة التي ان تعرض الشباب للجرائم الالكترونية عبر وسائل الإعلام الرقمي تساهم بشكل كبير في تكوين علاقة قويه بين الشباب والمجتمع مما يساعد علي تكوين رأي عام حول تلك القضايا وبالتالي الإسراع في حي تلك القضايا والأزمات.

التعقيب على الدراسات السابقة:

الاجراءات المنهجية للدراسة:

وصف مجتمع الدراسة:

وفى سبيل ذلك نضع نبذة مختصرة عن جامعة الفيوم محل الدراسة، ففى عام 1975م تم إنشاء كلية التربية بالفيوم كأحد الكليات التابعة لجامعة القاهرة، وفى عام 1976 أنشئت كلية الزراعة بالفيوم، وفى عام 1981 أنشئت كلية الهندسة وفى عام 1983 صدر القرار الجمهورى بإعتبار فرع الجامعة بالفيوم فرعاً مستقلاً لجامعة القاهرة. وأخيراً تحقق حلم شعب الفيوم بصدور القرار الجمهورى رقم (84) لسنة 2005م بإنشاء جامعة الفيوم وبعدها صدر القرار الجمهورى رقم (193) لسنة 2005م

بإنشاء كليتى الطب والآثار و في الوقت الحاضر، تضم جامعة الفيوم 19 كلية ومعهدين وهم كالتالي: التربية، الزراعة، الهندسة، الخدمة الإجتماعية، دار العلوم، العلوم، السياحة والفنادق، التربية النوعية، الآثار، الطب، الآداب، الحاسبات والذكاء الاصطناعي، التربية للطفولة المبكرة، التمريض، طب الأسنان، الصيدلة، الحقوق، التربية الرياضية والألسن وكذلك معهد البحوث والدراسات الاستراتيجية لدول حوض النيل، المعهد الفني للتمريض، كما تضم جامعة الفيوم مركز للتعليم المدمج(الصفحة الرسمية لجامعة الفيوم على الانترنت).

منهج الدراسة ونوعها وادواتها:

تعد الدراسة الحالية من ضمن الدراسات الوصفية التي تصف الظواهر والمشكلات العلمية بطريقة علمية للوصول إلى تفسيرات منطقية. واعتمدت الباحثةعلى منهج المسح الاجتماعي بالعينة للوصول الى اكبر عدد ممكن من افراد عينة الدراسة، وأداة الاستبيان لجمع البيانات ميدانيا ، للحصول على المعلومات التي تتعلق بفئة معينة من الناس للكشف عن احوالهم واتجاهاتهم . وقد تم تطبيق الاستبان الكترونى طبقا لطبيعة الدراسة الحالية. وكذلك عمدت الباحثة على تحليل خطاب المنظور الدينى لظاهرة الابتزاز للخروج بوضع تصور مقترح للمعالجة .

عينة الدراسة : طبقت الباحثة استبيان الكترونى على عينة من طالبات جامعة الفيوم بلغ العدد الاجمالى (546) منها عينة تقنين قوامها(100) مفردة تم التطبيق عليهم كمرحلة استطلاعية للتأكد من صدق وثبات ادوات الدراسة .

خصائص العينة:

1_ان تكون احدى طالبات (اناث فقط) جامعة الفيوم

2_ان تكون بمرحلة الليسانس او الدراسات العليا لاحدى الكليات النظرية او العملية على حد سوا

3_السن من (18-25)

حدود الدراسة : كليات جامعة الفيوم

خطوات العمل الميداني:

مرت الدراسة الحالة بعدة خطوات سوف تعرضها الباحثة على النحو التالي :

١ _ وقع الاختيار على مجتمع الدراسة (جامعة الفيوم) نظرا للانتماء المؤسسي للباحثة وسهولة التطبيق .

2_ إعداد استمارة الاستبيان إلكترونياً وتحكيمها من قبل (2) من أساتذة علم الاجتماع واستاذ علم نفس تم اجراء التعديلات المطلوبة .

٣_ تطبيق اختبار قبلي Pre-test لاستمارة الاستبيان على (100) مفردة من عينة الدراسة وتم تعديل بعض الأسئلة.

4_تم تطبيق استمارة الاستبيان على عينة الدراسة .

5_ مرحلة تحليل البيانات كمي وكيفي .

6_تحليل الخطاب الدينى فيما يتعلق بقضية الابتزاز الالكترونى وبيان الحكم الشرعي له.

6 _مناقشة نتائج الدراسة الميدانية في ضوء الاتجاهات النظرية التي تبنتها الباحثة ومنها تم التوصل إلى مجموعة من التوصيات.

***_الشروط السيسيومترية لاستبيان الابتزاز الالكتروني بالسياق الجامعى:**

أولا :- الصدق:

١- صدق المحكمين: تم عرض استبيان الابتزاز الالكتروني بالسياق الجامعى بصورته الأولية المكونة من(30) سؤال على (2) من المتخصصين في علم الاجتماع و(1) تخصص علم النفس، للتأكد من سلامة الاسئلة ومدي انتماؤها للاستبيان، ووضوح صياغة الاسئلة ومدي مناسبتها لعينة الدراسة. ومن ثم أبدى المحكمين بعد الاطلاع على الاستبيان إجراء بعض التعديلات على صياغة بعض الاسئلة، وتم الإبقاء على العبارات التى تم الاتفاق عليها بنسبة ١٠٠% وعددها(30) عبارة، وجاءت النتائج كما هي موضحة بالجدول (١) التالي.

جدول (١)

يوضح نسب الاتفاق بين المحكمين على أسئلة الاستبيان عند ن=(100)

رقم السؤال	الاستبيان	نسبه الاتفاق بين المحكمين	رقم السؤال	الاستبيان	نسبه الاتفاق بين المحكمين
1	الابتزاز الالكترونى بالسياق الجامعى	%100	16	الابتزاز الالكترونى بالسياق الجامعى	%100
2		%100	17		%100
3		%100	18		%100
4		%100	19		%100
5		%100	20		%100
6		%100	21		%100
7		%100	22		%100
8		%100	23		%100
9		%100	24		%100
10		%100	25		%100
11		%100	26		%100
12		%100	27		%100
13		%100	28		%100
14		%100	29		%100
15		%100	30		%100

ويتبين من الجدول السابق أن جميع اسئلة الاستبيان قد تم الاتفاق على صلاحيتها وجودتها من قبل المحكمين بنسبة 100%. وهي النسبة التى أخذتها الباحثة للإبقاء على السؤال من عدمه.

2- الاتساق الداخلي:

لقد تم حساب الاتساق الداخلي كمؤشر لسلامة الاستبيان بنية الاختبار وذلك من خلال استخدام معامل الارتباط لـ (بيرسون) لاستبعاد الاسئلة التي لا ترتبط ارتباطات دالة بالدرجة الكلية على الاستبانة ككل كما هو موضح بالجدول التالى.

جدول (٢)

معاملات الارتباط بين درجة السؤال والدرجة الكلية للاستبيان عند ن= (١٠٠)

رقم السؤال	الاستبيان	ارتباط درجة السؤال بالمجموع الكلى للاستبيان	رقم السؤال	الاستبيان	ارتباط درجة السؤال بالمجموع الكلى للاستبيان
1	الابتزاز الالكترونى بالسياق الجامعى	**0.756	16	الابتزاز الالكترونى بالسياق الجامعى	**0.756
2		**0.874	17		**0.777
3		**0.563	18		**0.688
4		**0.565	19		**0.564
5		**0.785	20		**0.865
6		**0.875	21		**0.766
7		**0.843	22		**0.678
8		**0.754	23		**0.832
9		**0,779	24		**0.788
10		**0.588	25		**0.821
11		**0.843	26		**0.786
12		**0.656	27		**0.745
13		**0.754	28		**0.656
14		**0.564	29		**0.731
15		**0.677	30		**0,684

**تشير إلى أن جميع القيم دالة عند مستوى0.01

و أشارت نتائج الاتساق الداخلى إلى أن جميع درجات الأسئلة ال (٣٠) ذات ارتباط دالا عند مستوى (٠١،٠) مع الدرجة الكلية للاستبيان، وهي تلك البنود التي تم الاستقرار عليها. وبذلك تصبح الصورة النهائية للاستبيان تتكون من (٣٠) سؤال ، ومن ثم يمكن القول بان ذلك الاستبيان يتمتع بالاتساق والتجانس الداخلي.

ثانيا – ثبات الاستبيان:

لقد تم حساب ثبات الاستبيان عن طريق معامل ثبات الفاكرونباخ حيث جاءت كما هو موضح في جدول (٣) كالتالي:

جدول (٣)

معامل الثبات عند ن = ١٠٠

الاستبيان	عدد الاسئلة	معامل ثبات الفاكرونباخ
الابتزاز الالكترونى بالسياق الجامعي	30	0.871

ويتضح من الجدول السابق ان ذلك الاستبيان يتمتع بمعدل مرتفع من الثبات حيث ان قيمة معامل الفاكرونباخ قد تجاوزت الـ (8)عند عدد أسئلة ٣٠ وعينة بلغت (١٠٠). ومن ثم نستطيع القول بأن ذلك الاستبيان يتمتع بالصدق والثبات، ويصلح لتحقيق اهداف البحث الحالي.

مناقشة نتائج الدراسة :

اولا: جدولة وعرض نتائج الدراسة:

المحور الأول: وصف عينة الدراسة(البيانات الأساسية)

جدول رقم(1)يوضح توزيع عينة الدراسة وفقا لمتغير محل الإقامة

محل الإقامة	النسبة المئوية
حضر	**%29**
ريف	**%71**
المجموع	**%100**

يتبين من الجدول السابق ان عينة الدراسة تعيش بالريف بنسبه 71% تليها المدن بنسبه 29% .

جدول رقم (2) يوضح توزيع عينة الدراسة وفقا لمتغير السن

المرحلة العمرية	النسبة المئوية
20-18	%18,9
22-20	%52,4
24-22	%23,1
24 فاكثر	%5,6
المجموع	%100

يشير الجدول السابق الى وجود تباين في أعمار الفئات المكونة للعينة بحيث احتلت الفئة من (٢٠-٢٢) سنة المرتبة الأولى بنسبة (٥٢,٣%) بينما احتلت الفئة من (٢٢-٢٤) سنة المرتبة الثانية بنسبة (٢٣,١٪) بينما احتلت الفئة من (٢٠-١٨) المرتبة الثالثة بنسبة (٩.١٨%) بينما احتلت الفئة (٢٤) فأكثر المرتبة الرابعة بنسبة (5,6%) وهذا الترتيب يوضح أن الأعمار من (٢٠ -22) سنة هم الأكثر عرضا للابتزاز الالكتروني كما ذكر في دراسة أماني يحيي النقيب "بعنوان الآثار الاجتماعية لجريمة الابتزاز الالكتروني ضد المرأة وسبل مواجهتها". وهذا ما اختلفت فيها مع دراسة فيصل بن عبد الله بعنوان "الوعي الاجتماعي بظاهرة الابتزاز الالكتروني لدي الأسرة في المجتمع حيث أوضحت أن العمر من (١٥-١٧) هم الأكثر عرضا للابتزاز .

جدول رقم (3) يوضح توزيع عينة الدراسة وفقا لمتغير الحالة الاجتماعية

الحالة الاجتماعية	النسبة المئوية
عزباء	%84,4
متزوجة	%15
مطلقة	%0,6
المجموع	%100

يكشف الجدول السابق عن أن هناك تغييرات كبيرة في الحالة الاجتماعية بين مفردات العينة بحيث احتلت الحالة عزباء المرتبة الأولي بنسبة (84.4%) بينما احتلت الحالة متزوجة المرتبة الثانية بنسبة (14.9%) بينما احتلت الحالة مطلقة المرتبة الثالثة بنسبة (2%) بينما احتلت الحالة الأرملة المرتبة الرابعة بنسبة (0%). وتبين أن الغالبية العظمي من عينة الدراسة عزباء نظرا لكونهم طالبات يدرسن بمراحل مختلفة وتتفق هذه الترتيبات مع دراسة **أماني النقيب** ولكن بنسب متفاوتة.

جدول رقم (4) يوضح وصف عينة الدراسة وفقا للمرحلة التعليمية

المرحلة التعليمية	النسبة المئوية
مرحلة الليسانس	%92,7
دراسات عليا	%7,3
المجموع	%100

يتضح من الجدول رقم (4) أن هناك اختلاف واضح في الحالة التعليمية بين مفردات العينة بحيث احتل التعليم الجامعي المرتبة الأولي بنسبة (92.7%) بينما احتلت الدراسات العليا المرتبة الثانية بنسبة (7.3%). وذلك تاكيدا على ان معظم عينة الدراسات من طالبات مرحلة الليسانس . لذا عمدت الباحثة على التعرف على الفرق الدراسية التى تنتمى لها العينة كما هو ات .

جدول رقم (5) يوضح توزيع عينة الدراسة وفقا لمتغير الفرق الدراسية

الفرقة الدراسية	النسبة المئوية
الاولى	%45,9
الثانية	%12
الثالثة	%8,8
الرابعة	%26
دراسات عليا	%7,3
المجموع	%100

يدلل الجدول السابق على أن هناك اختلاف واضح في الفرق الدراسية التي كانت من ضمن العينة حيث احتلت اعلى نسبه للفرقة الاولى (45.9%) ، تلتها الفرقة الرابعة 26% ومثلت فئة الدراسات العليا اقل نسبه (10,3%) .

جدول رقم (6) يوضح توزيع العينه وفقا لمتغير الكلية

الكلية	النسبة المئوية
اداب	%46
حقوق	%14
طب	%2
خدمة اجتماعية	%10
تربية	%12
تربية رياضية	%6
تمريض	%4
علوم	%2.3
هندسة	%0,7
صيدلة	%3
المجموع	%100

يشير جدول (6) السابق ان كلية آداب تأتي في المرتبة الأولى للمشاركين بنسبة 46% ثم يليها في المرتبة الثانيةكلية الحقوق بنسبة 14%، ثم في المرتبة الثالثة التربية بنسبة 12%، ثم في المرتبة الرابعة خدمة اجتماعية بنسبة 10% ، ومثلت كلية الهندسة اقل مشاركة بنسبه 0,7% من مجموع افراد العينة. ويتضح أيضا من الجدول السابق تنوع التخصصات النظرية والعلمية لافراد العينة وهو ما يدل على تنوع الفكر والرأى واهتمام جميع الكليات باختلاف تخصصاتها بظاهرة الابتزاز الاليكتروني.

المحور الثاني: الكشف عن مدى وعى عينة الدراسة بظاهرة الابتزاز الإلكتروني

جدول رقم (7) يكشف مدى وعى عينة الدراسة بظاهرة الابتزاز الإلكتروني

التساؤل	الاستجابة	النسبة المئوية
هل لديكي وعى بظاهرة الابتزاز الإلكتروني	نعم	%91,1
	لا	%8,9
المجموع	%100	%100

يشير جدول (7) حول مدي الدراية بالابتزاز الالكتروني لعينة الدراسة ، عن وجود فروق في المتغيرات حيث جاء الأشخاص الذين كانت إجاباتهم بالموافقة في المرتبة الأولى بنسبة(٩١.١%) وجاء الأشخاص الذين كانت إجاباتهم لا في المرتبة الثانية نسبة (٨.٩%). ولقد اتفقت مع دراستي بعض الدراسات الأخرى في أن ظاهرة الابتزاز الالكتروني منتشرة بنسبه كبيره في المجتمع وأن النسبة الأقل هي التي لم تتعرض للابتزاز. لقد اتفقت دراسة Kozlosky بعنوان (الابتزاز الالكتروني لدي عينة المراهقين) ٢٠٠٨ حيث أجريت علي عينة من الطلبة بأن النسبة الأكبر من العينة هم الذين تعرضوا للابتزاز ولديهم دراية بالابتزاز. ولقد اتفقت دراسة Kowal skind others بعنوان طرق استخدام المواقع الالكترونية في جرائم الابتزاز الالكتروني) ٢٠٠٥. حيث أن نسبة المتعرضين الابتزاز الالكتروني وعلي دراية به هم النسبة الأكبر. ولكن اختلفت دراسة Cole souse Marchant Bras Romao بعنوان (التحقق من صحة سلوكيات الابتزاز والتنمر (الإلكتروني ٢٠١٦. لقد اختلفت هذه الدراسة في أن نسبة المتعرضين للابتزاز وليس لديهم دراية هي النسبة الأقل.

ولقد فسرت **نظريه مجتمع المخاطر** ظاهره الابتزاز الالكتروني بانها ظاهرة منتشرة وذلك بسبب الاستخدام الكبير والخاطئ لوسائل التواصل الاجتماعي واستخدامها الكبير في جميع مناحي المجتمع وبذلك تتزايد عمليات الابتزاز الالكتروني في ظل تنامي عدد مستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي والتسارع المشهود في إعداد البرامج والمحادثات المختلفة. تعلق الباحثة بان ظاهره الابتزاز الالكتروني أصبحت ظاهرة منتشرة بشكل

كبير جدا داخل اغلب المجتمعات وذلك بسبب الاستخدام الخاطئ لوسائل التواصل الاجتماعي وانتشارها بشكل كبير بين فئات أفراد المجتمع.

جدول (8) يوضح اسباب ظاهرة الابتزاز الالكتروني وفقا لرؤية عينه الدراسة

الاسباب	النسبة المئوية
سبب اقتصادي	%8,2
سبب اجتماعي	%10
سبب جنسي	%49,8
سبب ديني	%13,4
سبب اسري	%7,1
اخلاقي	%6,2
جميع ما سبق	%5,3
المجموع	%100

يكشف الجدول السابق حول أسباب الابتزاز الالكتروني عن وجود فروق بين المتغيرات حيث جاء في المرتبة الأولي السبب جنسي بنسبة (49.8%) هو من أهم الأسباب ثم يلية في المرتبة الثانية السبب الاجتماعي بنسبة (16.2%) ثم يليه في المرتبة الثالثة السبب الديني بنسبة 13,4%) ثم يلية في المربتة الرابعة السبب الاقتصادي بنسبة (8.2%) وأخيرا يليه المرتبة الخامسة السبب الاسري بنسبة (7.1%). اما عن الاسباب الاخلاقية مثلت 6,2% من اجمالى العينة . وجاءت عبارة (جميع ماسبق) لتشكل اقل نسبه 5,3% .

ولقد اتفق مع دراستي دراسة **Monni** بعنوان ، التي اوضحت الأسباب والتأثيرات النفسية للجرائم الالكترونية علي الفتيات نحو الأمن الاجتماعي والتي قد تدفعها في كثير من الأحيان الي الانتحار للتخلص من حياتها. ولقد اتفقت ايضا مع دراستي دراسة **سليمان بن عبد الرازق** التى اوضحت ان الأسباب النفسية لها اكبر الاثر فى

حدوث الابتزاز الالكتروني وأن الابتزاز الالكتروني احد مظاهر المعاملات الاقتصادية غير المشروعة كما انه احد المظاهر التي تشكل خروجا علي حريات التعبير.كما ارجعت دراسة **اماني النقيب** المشكلة ان اسباب انتشار جريمة الابتزاز الالكتروني ضد المرأة ترجع الي وسائل الاتصال الحديثة والتفكك الاسري وضعف الوازع الديني. وهذا ما تؤكد عليه **نظرية مجتمع المخاطر** التي باتت تصدر الكثير المخاطر والمشكلات الاجتماعية والاقتصادية والبيئة الي كافة دول العالم ويعتقد الكثير من الباحثين والمنظرين الاجتماعين إن المشكلات الاجتماعية حينما تترك لفترة طويلة من الزمن فانها تبدا في انتاج مشكلات اخري.

جدول (9) يوضح اكثر اسباب الابتزاز الالكتروني انتشارا وفقا لرؤي عينة الدراسة

الاسباب	النسبة المئويه
كسب المال	%13
الانتقام والتشهير	%11
الاضطرابات النفسية	%12
ضعف الوازع الديني	%18,8
سوء التنشئة الاجتماعية	%19
تدنى الاخلاق والقيم	%16
جميع ما سبق	%10,2
المجموع	

يشير الجدول السابق الى ان أكثر أسباب الابتزاز الالكتروني انتشارا، يرجع فى المقام الاول الى سوء التنشيئة الاجتماعية بنسبه 19% ويؤكد الدور الرئيس للاسرة والتنشيئة الاجتماعية واخراج اشخاص اسوياء للمجتمع ، ثم يليه في المرتبة الثانية ضعف الوازع الدينى بنسبة (18,8%) ويحتل المرتبة الثالثة تدنى الاخلاق والقيم بنسبة (16%) .

لقد اختلفت دراسة كلا من اماني يحيي النقيب ودراسة زهراء عادل عبد الحميد فى ان الاضطرابات النفسية والتفكك الاسري من أهم اسباب الابتزاز الالكتروني .

جدول رقم (10) يوضح اسباب خضوع الضحية للمبتز وفقا لرؤي عينة الدراسة:

الاسباب	النسبة المئوية
الخوف من الفضيحة وتشوية السمعه	%50,5
الجهل بقوانين الحماية من الابتزاز الالكترونى	%17,8
الخوف من اخبار ذويها	%12,1
الضغط والتهديد	%10,5
جميع ما سبق	%9,1
المجموع	%100

يتضح من الجدول السابق ان اعلى سبب وراء خضوع الضحية للمبتز يرجع الى خوفها من الفضيحة وتشويه السمعه بنسبه 50,5% يليه الجهل بقوانين الحماية من الابتزاز الالكترونى بنسبه 17.8% ، وياتى الخوف من اخبار ذوى الضحية (الاب والام والاهل) المرتبة الثالثة بنسبه 12.1% اما الضغط والتهديد الواقع على الضحية شكل نسبه 10,5% من مجموع العينه . ويمكننا تفسير ذلك فى ضوء التوجه النظرى للدراسة الحالية حيث ان الفراغ العاطفى لدى الابناء من الاباء يجعلهم تحت تهديد وذلك بسبب اغفال الوالدين كسب الاولاد بمشاعر الحب الكافي التى يحتاجون اليها مما يحول حياتهم الى تصحر عاطفى والانجراف نحو الكلام المعسول الذى يستخدمه المبتز لاصطياد الضحية مما يجعلها فريسة تحت وطأة المبتز وتهديده .(اسامة احمد، 2017، ص56)

وتبرز جريمة الابتزاز الالكتروني كاحدي الجرائم المستحدثة التى ظهرت مؤخرا والتي أثرت علي عدد كبير من افراد المجتمع وخاصة النساء اللواتي ترعضنا للابتزاز ولا زلنا يتعرضن له مقابل بعض الشباب وذلك من خلال التهديد بعرض صورهن علي مواقع

التواصل الاجتماعي. ولقد اتفقت **دراسة عاشور اميل جبار** معنا فى ان عملية الابتزاز الالكتروني هي عملية ترهيب وتهديد للامن الاجتماعي والاسري عن طريق وضع المسائل الشخصية للضحية ذات الدرجة العالية من السرية كما افرزت جرائم الابتزاز الالكتروني اشكالا قانونية عديدة وكشفت عن القصور التشريعي للقوانين في تجريم هذه الجرائم.

جدول (11) يوضح صور الابتزاز الالكتروني التى تتعرض له الفتاة الجامعية وفقا لرؤي عينه

صور الابتزاز الالكترونى	النسبة المئوية
1.**تهديدات بنشر معلومات خاصة:** يتم تهديد الضحايا بنشر معلومات شخصية أو حساسة عبر الإنترنت إذا لم يتم تلبية مطالب الابتزاز.(علاقة عاطفية–علاقة جنسية)	%6
2.**ابتزاز مالي:** يتم تهديد الفتاة بنشر معلومات مهينة أو إلحاق الضرر بها إذا لم يتم دفع مبالغ مالية.	%3
3.**التشهير والإذلال:** يتم استخدام الابتزاز لتشويه سمعة الضحية أو لإذلالها عبر تهديدها بنشر صور أو معلومات مهينة قد تم الحصول عليها بطرق غير مشروعة او التقطت لها خلسة	%5
4.**الابتزاز العاطفي:** يتم استخدام الابتزاز للتحكم عاطفيًا بالضحية من خلال تهديدها بنهاية العلاقة أو الكشف عن معلومات خاصة	%4,8
5.**الابتزاز الجنسي** : يمكن أن يشمل الابتزاز الجنسي تهديدات بنشر صور أو فيديوهات جنسية للضحية، أو تهديدات بالكشف عن معلومات شخصية حساسة إذا لم تتماشى الضحية مع المطالب الجنسية للمبتز.	%16.2
جميع ما سبق	%65
المجموع	%100

يكشف الجدول السابق عن صور الابتزاز الالكتروني وفقا لرؤي عينة الدراسة حيث جاءت استجابتهم لعبارة (جميع ما سبق) لتمثل اعلى نسبه 65% مما يؤكد ان جميع

صور واشكال الابتزاز الالكترونى السابق طرحها تتعرض لها الفتاة الجامعية بشكل جلى ومؤثر ، ويجب تضافر الجهود للتصدى لتلك الجريمة .لذا تري الباحثه تعليقا علي النتائج السابقة ان الاساليب المستخدمة لضغط المبتز علي الضحية مستخدما عدة طرق منها اسلوب التشهير علي اوسع نطاق او ابلاغ ذوي المرأة " زوجا أو اب أو أخ " مما يضع الضحية تحت وطأة وضغوط المبتز ليجبرها علي مجاراته وتحقيق رغباته سواء كانت جنسية او مادية او غيرها كما يستخدم صور الابتزاز العاطفي والجنسي والمادي والالكتروني وتتنوع صور جرائم الابتزاز الالكتروني بتعدد دور التقنية المعلوماتية من جهة والجرائم التقليدية من جهة اخري .

ولقد اتفقت دراستنا الحالية مع **دراسة " محمد سعيد عبد العاطي،** محمد احمد المنشاوي التى اوضحت ان المبتز يقوم بطرق احتيالية لكي يحصل علي بيانات ومعلومات خاصة بالضحية ثم يقوم بابتزازها وتهديدها بالقيام بعمل او الامتناع عنه سواء كان مشروع او غير مشروع ويتم من خلال الانترنت او وسائل التقنية للمعلومات. واتفقت ايضا دراسة سليمان بن عبد الرازق الغديان التي اوضحت انه يوجد فروق ذات دلالة احصائية في الدوافع المادية والانفعالية ودوافع التسلية بين المستشارين النفسيين.

وعلى هدى ذلك، نجد تفسير لذلك فى ضوء **نظرية مجتمع المخاطر** التى تؤكد على ان هناك مخاطر اجتماعية افرزتها العولمة خاصة مع صدور وثيقة عالمية عن الامم المتحدة تتحدث عن مجتمع المخاطر والتهديدات المتنوعة واصبح من الصعب السيطرة علي تلك المخاطر بسبب العولمة التي باتت تصدر الكثير من المشكلات الاجتماعية والاقتصادية الي كافة دول العالم. وتعلق الباحثه وفقا لذلك بانه مما لا شك فيه ان المجال الالكتروني رغم ان له فوائد ومميزات الا انه افرز صور من الافعال غير المقبولة اجتماعيا واصبحت مصدر لكثير من الاضرار الاجتماعية وانعكست سلبا علي العلاقات الانسانية.

جدول (12) يوضح نوعية الطرق التي يتبعها المبتز للقيام بجريمة الابتزاز الالكتروني وفقا لرؤي عينة الدراسة:

الطريقة المستخدمة للابتزاز الالكترونى	النسبة المئويه
يقوم الجانى باقتناص صور وفيديوهات وبيانات الضحية عن طريق الدخول إلى صفحتها ثم فبركتها ويستخدمها لابتزاز الضحية	%12
ارسال رسائل وروابط بها صور اباحية	%10
استدراج الضحية بالكلام والوعود الزائفه	%18
تمثيل دور الحب والود والوعود بالزواج	%11
كل ما سبق	%49
المجموع	%100

يشير جدول (12) حول ماهية الطرق التي يتبعها المبتز للقيام بجريمة الابتزاز الالكتروني ، حيث جاء في المرتبة الاولي جميع ما سبق بنسبة (49%) ويدلل ذلك على انتشار طرق الابتزاز التى بتبعها المبتز السبق ذكرها . ثم يليها في المربتة الثانية طريقة استدراج الضحية بالكلام والوعود الزلفة بنسبة (18%) فالفتيات بطبعهن يملن نحو الكلام المعسول ، فحينها يتمكن المبتز من استدراج الفتاة وتنفيذ اغراضه الدنيئه .واتفق ايضا متغير (استدراج الضحية بالكلام والوعود) مع الفصل الرابع في طرق الابتزاز الالكتروني حيث جاء من طرق الابتزاز الرسائل الالكترونية والغرامية ومنها الهاتف واستخدام الانترنت وغيرها من طرق التواصل عبر الهاتف والقنوات وبرامج الهواتف الذكية والرسائل الكتابية.

وتتفق تلك النتيجة مع دراسة **سليمان بن عبد الرازق الغدبان** في أنه ينتشر خلال الفترة الاخيرة جرائم الابتزاز الالكتروني والتي اثرت علي جميع اطياف المجتمع ذكورا واناثا وتساعد في سرعة انتشارها في كل مكان وقد ظهرت شكاوي كثيرة في الاونة

الاخيرة من عملية الابتزاز وخاصة من النساء اللاتي تعرضن باستمرار لعملية الابتزاز من قبل الشباب وذلك من خلال التهديد بها وتعد الصور اهم وسيلة في يد المبتزين ثم ياتي بعدها الصوت ثم يزداد الامر سوء ليصل لطلب الاموال والتهديد ينشر صور عبر مواقع التواصل. اما عن متغير (تمثيل دور الحب والعود) " يعد احد صور الابتزاز العاطفي وهو يقصد به موقف او كلام ياخذه ممارس الابتزاز ليسبب لدي طرف الاخر احساسا بالخجل او بالخطأ او ليحمله مسئولية لا يتحملها لاستخدام الابتزاز العاطفي لتحقيق سيطرة عاطفية ونفسية علي الاخرين ويجعله يشعر انه مدين او مذنب في حق الشخص الذي يبتزه(نوال العبد ، 2011، ص101).

واتفقت ايضا دراسة بعنوان (الابتزاز العاطفي لدي طلبه الجامعة 2019) وهي تتمثل في واقع مشكلة الابتزاز في المجتمع والي اي درجة هي موجوده بشكل يهدد الامن النفسي والاجتماعي والديني للفرد والمجتمع مما استدعي الحاجة الي دراسة تعطي مؤشرات عن واقع الابتزاز وتتمثل مشكلة الدراسة الحالية حول محاولة التعرف علي واقع الابتزاز وان الابتزاز هو افعال يمارسها الاخرين إذا لم تتصرف بطريقة التي اراد منك ان تتصرف بها فقد يهدد المجرم المتصل باستخدام معلومات عن ماضية الشخصي للتشهير بسمعته.

المحور الثالث : الابعاد الاجتماعية والنفسية للابتزاز الالكتروني بالسياق الجامعى

جدول (13) يوضح رؤي عينة الدرسة حول حقيقة ان المبتز مجرم ام لا :

الاستجابات	النسبة المئوية
نعم	%59
لا	%14
ربما	%27
المجموع	%100

يوضح جدول 13 أن هناك تفاوتات فى الاراء حول رؤية المبتز مجرم من عدمه فمعظم افراد العينة يرون المتبز مجرم بنسبه 59% ، تليها ربما بنسبه 27% ، اما الذين ادلوا بعدم اجرامية الابتزاز نسبتهم 14% وهذا ما يتفق معه من الدراسات السابقة **دراسة محمد سعيد عبد العاطي** حيث توصلت الدراسة الي نتائج ان المبتز مجرم يقوم بطرق احتيالية لكي يحصل علي بيانات ومعلومات خاصة بالضحية، ثم يقوم بابتزازها وتهديدها بالقيام بعمل او الامتناع عنه سواء كان مشروع او غير مشروع.

ولكن هناك اختلاف مع دراسة **سليمان بن عبد الرازق** الذى اقر بان قانون العقوبات رقم 111 سنة 1969 المعدل لم ينص علي تجريم الابتزاز وبالتالي لم يعطي لهذه الجريمة تعريف الا ان قضاءنا الموقر قد عرف افعال الابتزاز الالكتروني على انها جريمة احتيال او ارهاب حسب وقائع الجريمة اما مشروع قانون الجرائم المعلوماتية في العراق والذيب يري النور بعد فقد عرف الابتزاز الالكتروني في المادة 6 منه علي انه الشبكة المعلوماتية او احد اجهزة االخاصة بها بقصد تهديد او ابتزاز شخص لاخر وحمله علي القيام بفعل او الامتناع عن فعل ولو كان هذا الفعل مشروعا.

جدول (14) يبين نوعية المخاطر التي قد تنتج عند تعرض طالبات الجامعة للابتزاز الالكتروني:

الاستجابة	النسبة
اضطرابات نفسية	%31
وصمة اجتماعية	%17
انتحار	%35
قتل	%2,5
سرقة	%2,5
طلاق	%2
كل ما سبق	%10
المجموع	%100

يشير الجدول السابق الى ان هناك تنوع ملحوظ لرد فعل ضحايا الابتزاز الالكتروني عند التعرض له ، فقد احتل الانتحار المرتبة الاولي بنسبة (35%) بينما احتل الاضطرابات النفسية المرتبة الثانيةب نسبة (31%) واحتل المرتبة الثالثة الوصمة الاجتماعية بنسبة (17%) اما القتل والسرقة فمثلوا 2,5% وجاءت اقل نسبه لمتغير (الطلاق) بنسبه 2% ، ومن اجتمع اراءهم على ان جميع تلك المخاطر توجد ولها تأثيرها الواضح (جميع ما سبق) بنسبه 10% ، وهو ما اكد عليه الدكتور (**اسعد عبد الله علي في مقاله انتشار ظاهره الابتزاز الالكتروني ضد النساء)** علي انه لا يمكن تجاهل النتائج التي تظهر عند تعرض الضحية لعملية الابتزاز حيث يتسبب في اذي المجني عليهم فتمر النساء خاصا بفترة عدم توازن نفسي وهي حالة من حالات الامراض النفسية وفي كثير من الحالات تصل الي الانتحار نتيجة الخوف الشديد من تهديد المبتز بفضح صورهم او اخبار زويهم مما ينتج عنه هدم البيوت والقتل فلابد من الوقوف معهن ومساعدتهن علي تخطي الازمة فبعض الفتيات يعانين من الاضطرابات النفسية نتيجة التخيلات والقلق والتوتر والخوف مما يودي بحياتها الي الانتحار.

ولقد اتفقت تلك النتائج مع دراستين **دراسة اماني يحيي النقيب** وهو تعدد الاثار الناجمة لعملية الابتزاز الالكتروني وهو عدم الشعور بالثقة من الآخرين وعدم الشعور بالامان. وهو ما اكد عليه ايضا **دراسة محسن ربعي قطب السيد** ان الاضطرابات النفسية التي تواجه المجني عليه قد تؤدي بحياتهم وتدفعهم الي انهائها. ولقد اتفقت دراسة **Hiba Abdul mohsin, Abdul Kareem** في ان مخاطر الابتزاز الالكتروني تكمن في الجزء النفسي اكثر منه اجتماعي. ودراسة **Herlia, Jati** اكدت ان الوصمة الاجتماعية نتيجة تعرض المراهقين لها فانهم يعانون من ضغوطات نفسية ويودون بحياتهم.

ومع الرجوع للتوجه النظرى للدراسة الحالية وبخاصة **نظرية الحتمية التكنولوجية** نرى انها تؤكد على دور التكنولوجيا في احدث التغيرات وان هذه التغيرات تحدث في المجتمع نتيجة التطورات التكنولوجية حيث ان التكنولوجيا سريعة التغير في كل شيء فى حياة البشر وأنها قوة خارجية تؤثر علي الكيان الاجتماعي والثقافي للمجتمع حيث لها تاثير علي بلوره حياه الفرد والمجتمع باسره علي مدار التاريخ البشري.

جدول (15) يوضح مدي تأثير اصدقاء السوء والاختلاط في حدوث ظاهرة الابتزاز الالكتروني بالسياق الجامعي

الاستجابة	النسبة المئوية
نعم	%71,8
لا	%2,6
ربما	%25,6
المجموع	%100

يجيب الجدول السابق عن التساؤل : هل اصدقاء السوء أو الاختلاط بالسيئين يؤدي الي الابتزاز؟ واسفر عن وجود فروق فى رؤي العينة حيث ان عدد الاشخاص الذين يعتقدون ان اصدقاء السوء او الاختلاط بالسيئين يؤدي الي الابتزاز الالكتروني جاء في المرتبة الاولي (نعم) بنسبة (71.8%) أما عدد الاشخاص الذين يعتقدون ان اصدقاء السوء أو الاختلاط بالسيئين لا يؤدي الي الابتزاز الالكتروني جاء في المرتبة الثانية (لا) بنسبة (2.6%) اما عدد الاشخاص الذين يعتقدون ان الابتزاز الالكتروني او الاختلاط بالسيئين (ربما) يؤدي الي الابتزاز الالكتروني جاء في المرتبة الثالثة بنسبة (25.6%) ولقد اتفقت دراستي الحالية مع **دراسة سليمان عبد الرازق** حيث ذكرت الدراسة أن من اسباب الابتزاز الالكتروني حب التقليد والتأثر بالاصدقاء. واتفقت ايضا **دراسة سعيد عبد العاطي** الذى اكد أن من اسباب الابتزاز الالكتروني اسباب

اجتماعية تتمثل في الظروف المحيطة بالضحية بجميع مراحلة العمرية من حيث علاقته مع الغير مثل الاسرة والمدرسة والعمل والاصدقاء وكيفية استثمار اوقات فراغه.

المحور الرابع: القوانين المحجمة للابتزاز الالكتروني ومدي فاعليتها:

جدول (16) يوضح مدي وعي افراد عينة الدراسة بالقوانين المصرية الخاصة بمعاقبة القائمين علي جريمة الابتزاز الالكتروني:

الاستجابة	النسبة المئوية
نعم	%49
لا	%35,6
ربما	%15,4
المجموع	%100

يكشف الجدول السابق عن مدى وعى العينة وعلمها بالقوانين المصرية الخاصة بعقوبة القائمين علي الابتزاز الالكتروني، حيث جاء الاشخاص الذين كانت اجاباتهم (لا) في المرتبة الاولي بنسبة (49%) ثم يليه الاشخاص الذين كانت اجاباتهم (نعم) في المرتبة الثانية بنسبة (35.6%) ثم يلية الاشخاص الذين كانت اجاباتهم (ربما) في المرتبة الثالثة بنسبة (15.4%).

واختلفت مع دراستي **دراسة محمد سعيد عبد العاطي** حيث ان الدراسة توضح أنه بالرغم من حداثة مصطلح الابتزاز الا انه يوجد مشرع للعقوبة علي هذه الجريمة ولكن الاشخاص ليس علي دراية بهذا. واتفقت ايضا **دراسة سوزان عدنان** حيث اوضحت القوانين المصرية اللي اصدرتها لمكافحة الجريمة. وتجد الباحثه فى ضوء رؤية الدراسات السابقة فيما يتعلق بالقوانين انه قد وجد ما فرق في الدراسات بين قوانين مصر وقوانين التشريع الاردني والاماراتي والجزائري فالقوانين المصرية اقل بكثير من قوانين باقي التشريعات.

جدول (17) يوضح الآليات التي تتبعها الحكومة الالكترونية والتشريعات القانونية بخصوص جريمة الابتزاز الالكترونى:

الاستجابات	النسبة المئوية
سن التشريعات التي تحمي الافراد مستخدمي التكنولوجيا الحديثة	%29.6
تشجيع من يتعرض للابتزاز للابلاغ عن الجريمة وسط تأمين السرية	%28,1
أن يتم التعامل مع الضحايا بسرية تامة	%13,4
متابعة الشخص المبتز في حال كشفه او الابلاغ عنه	%8,4
توفير المعلومات بشكل مستمر عن الجرائم الالكترونية	%7,1
الاسراع في اقرار التشريعات المتعلقة بالمعاملات الالكترونية مع مواصلة تطوير الخبرات ووسائل التقنية	%3
جميع ما سبق	%10,4
المجموع	%100

يحاول جدول(16) تقديم رؤي عينة الدراسة حول دور الحكومة الالكترونية والتشريعات القانونية للابتزاز الالكتروني حيث جاء فالمرتبة الاولي (سن التشريعات التي تحمي الافراد مستخدمي التكنولوجيا الحديثة) بنسبة (29.6%) ثم يليها في المرتبة الثانية (تشجيع من يتعرض للابتزاز للابلاغ عن الجريمة وسط تأمين السرية) بنسبة (28.1%) ثم يليها في المرتبة الثالثة (أن يتم التعامل مع الضحايا بسرية تامة) بنسبة (13.4%) ثم يليها في المرتبة الرابعة متابعة الشخص المبتز في حال كشفه او الابلاغ عنه بنسبة (8.4%) والمرتبة الخامسة جاءت لتوفير المعلومات بشكل مستمر عن الجرائم الالكترونية بنسبة (7.1%) ثم يليها في المرتبة السادسة كل من (الاسراع في اقرار التشريعات المتعلقة بالمعاملات الالكترونية، مواصلة تطوير الخبرات ووسائل التقنية، بنسبة (3%) واما عن الاتفاق بين افراد العينة عن جميع الادوار التى

عرضت جاءت بنسبه 10,4% . واتفقت دراستي مع دراسة **عاشور اميل جبار** حيث انها اوصت علي دعم ومساندة ضحايا الابتزاز الالكتروني عبر مواقع التواصل وعلي سن قانون الجرائم المعلومات وإنشاء محاكم متخصصة للنظر في جرائم الابتزاز الالكتروني. واتفقت ايضا دراسة **صالح تامر** حيث كانت توصي باهمية الحفاظ علي السرية بالنسبة لمعلومات التي يتعين حظر نشرها واتاحتها لصاحب الشان فقط ، وايضا من توصياته التشجيع علي التبليغ عن جريمة الابتزاز الالكتروني علي ان يكون في سرية تامة.

وفى سبيل ايجاد تفسير لذلك بالتوجه النظرى نجد ان **نظرية الحتمية التكنولوجية** تؤكد علي قوة وسائل الاتصال في التاثير علي بلورة الفرد والمجتمع باسره وانها في كل فترة زمنية تقوم وسيلة اتصال ساندة ومسيطرة بالتنحي جانبا عند تطور وظهور وسيلة اعلام جديدة وحيث ان الانتقال من الحداثة الي العولمة التي لها تجليات متعددة منها العولمة السياسية وشعاراتها الديمقراطية واحترام حقوق الانسان واحترام التعددية العولمة. وترى الباحثة ضرورة قيام الحكومة الالكترونية بكافة التوصيات السابقة لكي نحد من خطر الابتزاز الالكتروني.

المحور الخامس: دور التوعية الدينية للحد من الابتزاز الالكتروني بالسياق الجامعى

جدول (17) يوضح مدي فاعلية التوعية الدينية للوقاية من الابتزاز الالكترونى

الاستجابة	النسبة المئوية
نعم	%79,1
لا	%4
ربما	%16,9
المجموع	%100

يتضح من الجدول السابق وجود فروق في المتغيرات حيث الاشخاص الذين كانت اجاباتهم بالموافقة في المرتبة الاولي بنسبة (79.1%) وجاء الاشخاص الذين كانت اجاباتهم ربما في المرتبة الثانية بنسبة (16.9%) وجاء الاشخاص الذين كانت اجاباتهم لا في المرتبة الثالثة بنسبة (4%) . وهذا ما تؤكد عليه حملة توعية من مجمع البحوث الاسلامية تحت عنوان (وتحسبونة هينا وهو عند الله عظيم) (النور : 15) للتحذير من الوقوع في الابتزاز وهذه من ضمن توجيهات شيخ الازهر.

ولقد اتفق مع دراستي **دراسة جيهان حسين عمر**، حيث توصلت نتائج هذه الدراسة الي تكثيف وسائل التوعية المتنوعة مثل المحاضرات والندوات واطلاق حمالات اعلامية مكتثفة من خلال القنوات التلفزيونية والمواقع الالكترونية والاهتمام بوضع قوانين وتشريعات بتجريم المبتز باي نوع من الابتزاز. ولقد اتفقنا ايضا مع **دراسة اماني يحيي** أوضحت نتائج هذه الدراسة سبل من خلالها يمكن مواجهة جريمة الابتزاز الالكتروني .

واختلفت مع دراستي مع دراسة عبد الله دغش فى طرق الوقاية حيث توصلت الدراسة الي تضارب الجهود الدولية والوطنية في مواجهة وتحديات مشكلات الجرائم الالكترونية ويؤدي الي جعل مكافحة هذه الجرائم هباء منثورا لان هناك قله معرفة وخبرة لمواجهة هذا النوع من الجرائم. وتتفق **نظرية الحتمية التكنولوجية** ايضا لان الحتمية التكنولوجية كفكرة هي وجود عامل يتخطي السيطرة وتحدد توجه وتطور المجتمع في المستقبل.

جدول(18) يوضح الطرق التي يتبعها افراد العينة للحماية من الوقوع في فخ الابتزاز الالكتروني:

الاستجابات	النسبة المئوية
عدم تصفح المواقع او الروابط مجهولة المصدر وغير المشهورة	%35,4
عدم مراسلة الاشخاص الذين لا نعرفهم نصا او صوتا	%20,5
عدم وضع بيانات او صور شخصية علي مواقع التواصل الاجتماعي	%17,7
عدم الرد او التجاوب او التعليق مع اي محادثة من مصدر مجهول	%13,8
عدم تصليح الهاتف او الحاسوب الا عند مختص موثوق فيه	%9,7
كل ما سبق	%2,9
المجموع	%100

يشير الجدول السابق الى الطرق التى تتبعها عينة الدراسة للحماية من الوقوع في فخ الابتزاز الالكتروني حيث وجد فروق بين المتغيرات حيث جاء في المرتبة الاولي عدم تصفح المواقع او الروابط مجهولة المصدر وغير المشهورة بنسبة (35.4%) ثم يليها في المرتبة الثانية عدم مراسلة الاشخاص الذين لا نعرفهم نصا او صوتا بنسبة (20.5%) ثم يليها في المرتبة الثالثة عدم وضع بيانات او صور شخصية علي مواقع التواصل الاجتماعي بنسبة (17.7%) ثم يليها في المرتبة الرابعة عدم الرد او التجاوب او التعليق مع اي محادثة من مصدر مجهول بنسبة (13.8%) ثم يليها في المرتبة الخامسة عدم تصليح الهاتف او الحاسوب الا عند مختص موثوق فيه بنسبة (9.7%) ثم يليها جميع ما سبق بنسبة (2.9%).

ولقد اختلفت مع دراستي دراسة **Faizabad** حيث أهم ما توصلت اليه هذه الدراسة أن أبرز عوامل الحماية من الوقوع في الابتزاز الالكتروني تقع علي عاتق الوالدين الذين

يقدمون الدعم والارشاد لذويهم لمنعهم من الوقوع كضحايا في هذا الفخ، بالتالي هي تختلف عن نتائج دراستنا الحالية وإن كان للوالدين دور مهم في الحماية ولكن ايضا علي الفرد جزء اكبر لانه مسئول عن نفسه وتصرفاته فالوالدين لن يراقباه طوال الوقت. ويمكننا ربط طرق الحماية هذه بنظرية مهمة جدا وهي **نظرية (الحتمية التكنولوجية)** والتي تشير في مفهومها الاساسي الي تفسير التغيرات الاجتماعية التي تحدث في المجتمع بسبب تطور التكنولوجيا واهميتها الكبيرة في حياتنا، وبما أن التكنولوجيا سلاح ذو حدين فيجب استغلاله في حماية الفرد نفسه من الوقوع في فخ الابتزاز الالكتروني وحسن استخدام التكنلوجيا لتقدم المجتمع والنهوض به وايضا الحد من انتشار مثل هذه الجرائم الالكترونية بمعرفة طرق مكافحتها والتصدي لها.

جدول (19) يوضح رؤي افراد العينة في دور الاسرة في الحد من خطورة الابتزاز الالكتروني:

الاستجابات	النسبة المئوية
اتباع اسلوب الحوار الفعال داخل الاسرة	%16,3
تقوية الوازع الديني في النفوس والتحذير من العقوبة الالهية لتلك الجرائم	%18,2
توفير المودة والحنان للابناء	%24,5
اعطاء الثقة للابناء مع المتابعة والمراقبة بطريقة مباشرة وغير مباشرة	%24,4
تكوين صداقات وعلاقات صحية مع الابناء	%11,9
جميع ما سبق	%4,7
المجموع	%100

يدلل االجدول السابق على رؤي العينة حول دور الاسرة للحد من الابتزاز الالكتروني حيث يوجد فروق بين المتغيرات حيث جاء في المرتبة الاولي توفير المودة والحنان للابناء لكي لا يتم البحث عنه خارج الاسرة بنسبة (24.5%) ثم يليها في المرتبة

الثانية إعطاء الثقة للابناء مع المتابعة والمراقبة بطريقة مباشرة وغير مباشرة بنسبة (24.4%) ثم يليها في المرتبة الثالثة تقوية الوازع الديني في النفوس والتحذير من العقوبة الالهية لتلك الجرائم بنسبة (18.2%) ثم يليها في المرتبة الرابعة اتباع اسلوب الحوار الفعال داخل الاسرة بنسبة (16.3%) ثم يليها في المرتبة الخامسة تكوين صداقات وعلاقات صحيحة مع الابناء بنسبة (11.9%). وجاء اختيار استجابة (جميع ما سبق) بنسبه 4,7% من اجمالى عينة الدراسة .

اتفقنا فى ذلك مع **دراسة عاشور اميل جبار** حيث انها اوضحت أنه من دور الاسرة في الحد من الابتزاز إتباع اسلوب الحوار واتفقت ايضا في ضرورة الانتباه من الحرمان العاطفي الذي يؤدي بالافراد البحث عنه فالخارج. وهذا ما تؤكد عليه نظريةالحتمية التكنولوجية حيث انها تفسر التغيرات التي تحدث في المنظومة الاسرية باركانها المختلفة (العلاقات والادوار والوظائف).وتري الباحثه انه لابد من توفير الحب والمودة للابناء بسبب شدة اهميتها لهم وتكوين صداقات وعلاقات مع الابناء وتقوية الوازع الديني ولابد من التحذير من عواقب جريمة الابتزاز فى الدنيا والاخرة .

جدول (20) يوضح رأي افراد العينة حول دور الجامعات للحد من ظاهرة الابتزاز الالكتروني:

الاستجابات	النسبة المئوية
تكثيف وسائل التوعية المتنوعة مثل المحاضرات وندوات من المختصين حول خطورة جريمة الابتزاز	%36,1
عمل برامج تربوية ودينية في الجامعات تقوم علي اساس تدعيم الصحة النفسية	%12
توعية الحس الدينى والاخلاقي لدى الطلاب	%44
جميع ما سبق	%7,9
المجموع	%100

يوضح الجدول السابق وجود فروق فى رؤي العينة حيث جاء في المرتبة الأولي عمل برامج تربوية ودينية في الجامعات تقوم علي اساس تدعيم الصحة النفسية بنسبة (51.9%) ثم يليها في المرتبة الثانية تكثيف وسائل التوعيةالمتنوعة مثل المحاضرات وندوات من المختصين بنسبة (46.1%). ولقد اتفقت دراسة **فيصل بن عبد الله الرويس** معنا فى عمل برامج تربوية ودينية بالمؤسسات التعليمة لدورها الهام فى الحد من ظاهرة الابتزاز الالكترونى ، وكذلك مع **دراسة جيهان حسين عمر**، التى توصلت إلي ان الدور الجامعى يبدو فى تكثيف وسائل التوعية المتنوعة مثل المحاضرات والندوات، وإطلاق حملات إعلامية، والاهتمام بوضع قواعد واجراءات تجرم المبتز بأي نوع من الابتزاز داخل الحرم الجامعى.

وفسرت ذلك **رؤية ماكلوهين** عن مجتمع المخاطر العالمى التي باتت تهدد أمن المجتمعات واستقرارها وأصبح من الصعب السيطرة علي تلك المخاطر أو حسبها داخل حدود جغرافية بسبب العولمة التي باتت تصدر الكثير من المخاطر والمشكلات الاجتماعية والاقتصادية إلي كافة العالم، ومع ارتفاع نسب البطالة يقابلها ضعف القدرة الشرائية عن المواطن وانتشار الجريمة والمخدرات وغيرها كل هذه المظاهر تمثل مخاطر اجتماعية حقيقية ويجب معالجتها. وتري الباحثة انه لابد من تكثيف وسائل التوعية وتكثيف المحاضرات والندوات والعمل علي إقامة برامج تربوية ودينية لزيادة معرفة الاشخاص بكيفية التعامل مع الابتزاز الالكتروني.

جدول (21) يوضح افضل الطرق للتعامل مع ظاهرة الابتزاز الالكتروني من وجهه نظر افرادعينة الدراسة:

الاستجابات	النسبة المئوية
ابلاغ ادارات مواقع التواصل الاجتماعي	%39,2
اخبار الاهل	%21,8
حظر الشخص المبتز	%7,4
حذف الحساب الشخصي من كافة وسائل التواصل الاجتماعي	%5,6
عدم التواصل مع المبتز نهائيا وعدم الرد عليه والدخول فى مشادات كلامية	%11,3
ضبط الاعصاب وعدم فقدان السيطرة	%9,4
جميع ما سبق	%5,3
المجموع	%100

نحاول من خلال الجدول السابق التعرف على افضل طريقة للتعامل عند التعرض للابتزاز الالكتروني وكشفت نتائج الجدول الى ان هناك فروق فى اختيار الطرق التى تم عرضها حيث جاء في المرتبة الاولي ابلاغ ادارات مواقع التواصل الاجتماعي بنسبة (39.2%) ثم يليها في المرتبة الثانية إخبار الاهل بنسبة (21.8%) ثم يليها في المربتة الثالثة عدم التواصل مع المبتز نهائيا وعدم الرد والدخول في مشادات كلامية بنسبة (16.6%) ثم يليها في المرتبة الرابعة ضبط الاعصاب وعدم فقدان السيطرة بنسبة (9.4%) ثم يليها في المرتبة الخامسة حظر الشخص المبتز بنسبة (7.4%) ثم يليها في المرتبة السادسة حذف الحساب الشخصي من كافة مواقع التواصل بنسبة (5.6%). وجاءت نسبه جميع ما سبق 5,3 % من اجمالى عينة الدراسة .

ونجد نظرية مجتمع المخاطر بانها تتفق مع السؤال حيث تشير الي أنه طريقة منهجية للتعامل مع المخاطر وانعدام الأمن الناجم عنها وقد استخدم **(اولريش بيك)** مفهوم

مجتمع المخاطر العاملي وذلك لكي يقوم بوصف مرحلة من مراحل رقي المجتمع الحديث التي تظهر فيها المظاهر الفردية. وتري الباحثة أنه يجب إتباع طريقة إبلاغ إدارات مواقع التواصل الاجتماعي باعتبارها أعلي طريقة صحيحة يمكن التعامل بها عند التعرض للابتزاز وأن أقوم بإخبار الأهل دون اي خوف وعدم التواصل مع المبتز نهائيا وضبط الاعصاب.

جدول (22) يوضح مدي تعرض عينة الدراسة لظاهره الابتزاز الالكتروني

الاستجابة	النسبة المئوية
نعم	%68,6
لا	%31,4
المجموع	%100

يجيب الجدول السابق على سؤال (هل تعرضت للابتزاز الالكتروني من قبل ؟) حيث نجد ان الاشخاص الذين كانت اجاباتهم (لا) في المرتبة الأولي بنسبة (68.6%) ثم يليها في المرتبة الثانية الاشخاص الذين كانت اجاباتهم (نعم) بنسبة (31.4%) ولقد اتفقت دراستي مع دراسة **Mark Button** حيث أكدت أن هناك نسبة صغيرة من الضحايا يتعرضون للابتزاز الالكتروني بسبب الكثير من الحيل للحصول علي معلومات خاصة بها.

ولقد اختلفت مع دراستي **دراسة محمد أسعد** حيث أن نسبتها الأكبر تعرضوا للابتزاز بعدة طرق مختلفة منها (الحصول علي صور شخصية وفيديو خاص وبيانات شخصية) ولقد اختلف ايضا مع دراستي **دراسة صالح تامر محمد** حيث انها أكدت أن عينة بحثها كانت اكبر نسبة تعرضوا للابتزاز عن طريق الاختراق أو القرصنة.

ولقد اتفقت دراستي مع نظرية مجتمع المخاطر حيث أكدت هذه النظرية أنه يوجد صعوبة في السيطر علي تلك المخاطر التي اصبحت تهدد أمن واستقرار المجتمعات

واصبح من الصعب حصر هذه المخاطر داخل حدود جغرافية معينة وحيث أنه يتشكل خطورة اجتماعية تتجلي غالبا في الاحتجاجات وانتشار الجرائم وارتفاع ملحوظ في التعرض للابتزاز الالكتروني.

تحليل الخطاب الدينى لظاهرة الابتزاز الالكترونى:

اضحت عناية الإسلام على احترام الخصوصية، وتحريم أي انتهاك لها؛ قال تعالى :{ وَلَا تَجَسَّسُوا } ، وكذلك حرم الاعتداء على النفس والمال والعرض؛ قال تعالى: {وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ} وعَنْ ابْنِ عُمَرَ (رضي الله عنهما) قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمِنْبَرَ فَنَادَى بِصَوْتٍ رَفِيعٍ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يُفْضِ الْإِيمَانُ إِلَى قَلْبِهِ، لَا تُؤْذُوا الْمُسْلِمِينَ وَلَا تُعَيِّرُوهُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنْ تَتَبَّعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ المُسْلِمِ تَتَبَّعَ اللهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ تَتَبَّعَ اللهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ وَلَوْ فِي جَوْفِ رَحْلِهِ ، وهذا نهي صريح عن تتبع عورات الناس، وتصيد أخطائهم، ومن ثم ابتزازهم. ولقد أصبح حال عالمنا العربي اليوم لا يرثى له من كثرة ما انتهكت خصوصيات، واحترقت أرواح، خوفاً من الفضيحة، فهذه الجريمة البشعة، قد هدمت الكثير من البيوت، ودمرت الكثير من الفتيات.

ولعل ظاهرة الابتزاز الإلكتروني تعد من الجرائم المركبة التي تشتمل على مخالفات وجرائم أخري، كالتهديد والترويع، وأكل للأموال بالباطل ، والتشهير وإشاعة الفاحشة، و ممارسة الزنا أو مقدماته. وكل مخالفة من هذه المخالفات شددت الشريعة الإسلامية في تحريمها، وكان **لدار الإفتاء المصرية** فتواها الحاسمة بشأن الابتزاز الإلكتروني والحكم الشرعي لمن يمارسه، حيث قالت إن الابتزاز الإلكتروني جرم يرتكبه الإنسان عن طريق التهديد والإكراه، وهو معصية ذات إثم كبير تصل إلى كونها كبيرة من الكبائر .ولفتت دار الإفتاء إلى أن الشريعة الإسلامية جاءت بحفظ الضرورات الخمس: (الدين والنفس والعرض والعقل والمال؛ موضحة أن الابتزاز والمعاونة عليه

هو محض اعتداء على هذه الضرورات، والله تعالى يقول: {وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ} (المائدة) واستدلت دار الإفتاء بما ورد في الحديث الذي رواه الإمام أحمد أنه ﷺ قال: «لا يحل لمسلم أن يروّع مسلمًا»، وفي الابتزاز ترويع للغير فكان ظلمًا للنفس والغير، فالظلم جريمة ويُستدل على حرمته من أدلة الفقه الإمامي الأربعة: الكتاب والسنة والإجماع والعقل(نورة فاضل ،2022،ص43).

فعلى الرغم من حداثة الموضوع لكن حرمته واضحة في القرآن الكريم لكونه مفهوم مركب لا ينفك عن مفهوم الاستيلاء والضغط على الضحية فضلاً عن مصداقية الكثير وحرمتها واضحة في الكتاب وبقية الأدلة، يعاقب المبتز في الفقه الإمامي إما حدا أو قصاصاً أو تعزيزاً، وبحسب ما قام به وما ثبت عليه من أدله ، والحقيقة أنه في بعض الحالات يستحق أكثر من عقاب كونه يقوم بأكثر من جرم بوقت واحد ، كأن يسرق البيانات الشخصية من هواتف الآخرين، وهنا يستحق القطع أو يغصبها منهم ثم يقوم بنشرها او تركيب مقاطع مخله فيستحق حد القذف. وأما الضرر المعنوي للضحية فيوجب التعزيز للمبتز(عباس حفصى ، 2022،ص53).

وعلى الهدى القرآني حرم المولى سبحانه الظلم على نفسه، فقال تعالى: «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا» (رواه الإمام مسلم). وشددت على أن الشخص الذي يبتز غيره ومن يعاونه عليه ظالمان مرتكبان كبيرة، ويجب على من وقع عليه الابتزاز أن يقاومه فلا يقع فريسة لمن يبتزه المبتز ظالم ومرتكب للكبيرة. واشار **الورداني**، إلى أن الابتزاز الإلكتروني يعني استخدام الشخص الحرج الأدبي أو الحرج الاجتماعي أو الحرج الأسري أو فكرة الفضيحة أو التهديد الذي يتعلق بالسلامة الجسدية، من أجل الضغط على إنسان آخر؛ حتى يعمل عملا غير صحيح أو لا يريد فعله باختياره أو ينافي الأخلاق أو القانون. وأكد «الورداني»، خلال البث المباشر لدار الإفتاء على صفحتها الرسمية على "فيس بوك"، ردا على سؤال: ما

حكم الابتزاز شرعاً ؟ أن الابتزاز معصية ذات إثم كبير وتصل إلى كونها كبيرة من الكبائر، موضحًا أن الله تعالى كما كرم الإنسان بالعقل؛ فقد كرمه بالعلم والاختيار، وأن أي تهديد بسلب الإنسان لإرادته فهو حرام (الهام ابو الفتوح ،2019)

وأكد في برنامجه "ولا تعسروا" أن الابتزاز بكافة صوره خيانة للدين وللأخلاق وللمجتمع، موضحًا، عبر القناة الأولى المصرية، أن الابتزاز خيانة للدين لأنه حرم الخوض في الأعراض والخيانة، فقال النبي ﷺ: ما كان لنبي ان تكون له خائنة أعين، وقال: أد الأمانة لمن ائتمنك ولا تخن من خانك. وقال الورداني ايضا إن الإبتزاز أخس أنواع الخيانة، ويرى أن الابتزاز نوع من أنواع الاتجار بالبشر وإن كان لا يصنف بذلك قانونيًا، "لأنه اتجار في الأعراض خاصة لو كان ابتزازًا جنسيًا أو إلكترونيًا"، وأن قضية الانتحار الحاليه أصبحت مرشحة للانتقال من كونها جريمة أمن مجتمعي لجريمة أمن قومي، "جريمة بتمسنا كلنا عشان كدا لازم نتضافر"، وأكد الورداني أنه لذلك كان الخطاب موجهًا للمؤمنين: " انَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ"، فالمبتذ ملعون والذي يخوض في الأعراض ملعون(امال سامي،2022)

الحكم الفقهي للابتزاز : –

جاءت الشريعة الإسلامية بحفظ الضروريات الخمس الدين والنفس، والعرض، والعقل، والمال) وما يخدمها ويكملها، وهي المصالح المقصودة للشارع : من تشريع الأحكام: أمرا كان أو نهياً، يقول العز بن عبد السلام: "والشريعة" كلها مصالح ، إما تدراً مفاسد، أو تجلب مصالح، فإذا سمعت الله يقول : [فتأمل وصيته بعد ندائه، فلا تجد إلا خيرا يحثك عليه، أو شرا يزجرك عنه، أو جمعا بين الحث والزجر، وقد أبان في كتابه ما في بعض الأحكام من المفاسد حثًّا على اجتناب المفاسد، وما في بعض الأحكام من المصالح حثًّا على إتيان المصالح". ومن ذلك أن جاءت النصوص

الشرعية بتحريم الاعتداء على الآخرين في أنفسهم وأعراضهم وأموالهم ، فعن ابي بكرة رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال فى خطبته يوم النحر بمنى فى حجه الوداع : «إن دماءكم وأموالكم ، وأعراضكم حرام عليكم، كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا، فليبلغ الشاهد الغائب» متفق عليه (نورة المطلق ، 2012 ،ص14) .

وتأسيا لذلك فان ابتزاز الفتيات فيه اعتداء على النفس والمال والعرض ؛ وغالبا الغاية منه إما الحصول على المال، أو ممارسة الرذيلة، أو التشهير بالفتاة، وكلّ هذه الأمور شددت الشريعة الإسلامية في تحريمها، وبيان ذلك في المباحث الآتية:

أولاً: أخذ أموال الناس بغير حق:

الابتزاز فيه أخذ لمال الفتاة بغير حق، وبغير رضاها ، لاسيما إذا كان الابتزاز عن طريق اختراق الأجهزة الإلكترونية؛ والله تعالى حرم أكل أموال الناس بالباطل أي بغير حق جعله الشارع له، يدل على ذلك **ما يلي:**

1. قول الله تعالى: {وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ} [المائدة: ٨٧] (يقول القرطبي عند تفسيره لهذه الآية ": يدخل فيها ما لا تطيب به نفس "مالكه فأخذ المال بالابتزاز أكل للمال بالباطل ؛ لأن المبتز يأخذه من الفتاة بالظلم والقهر .

٢. قول رسول الله ﷺ: «لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه» فالشريعة عصمت أموال العباد، فلا يحل منها شيء إلا بطيبة نفس منهم، وما خالف ذلك فهو أخذ للمال بغير إذن منهم ورضى، فهو حرام منهي عنه بنص الحديث.

3. قول الرسول ﷺ: « كل جسد نبت من السحت فالنار أولى به» ففي هذا وعيد شديد، يفيد أن أكل أموال الناس بالباطل من كبائر الذنوب لأن صاحبه متوعد بالنار.

٤. قول الرسول ﷺ: «إن دماءكم وأموالكم ، وأعراضكم حرام عليكم ، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، فليبلغ الشاهد الغائب» فهذا نص عام في تحريم أموال المسلمين بعضهم على بعض ما لم يدل دليل على جواز أخذه من مال غيره،

وأولى من ذلك إذا كان سبب الأخذ محرماً، كما في حال ابتزاز الشاب للفتاة لتدفع له مالاً، مقابل عدم التشهير بها، وفضح أمرها إن في أخذ مال غيره إضراراً به والشرع نهى عن الضرر ؛ فقد قال : «لا ضرر ولا ضرار» (نورة المطلق ، مرجع سابق،ص16)

ثانياً: التشهير بالفتيات:

كل إنسان له شرف واعتبار ، وهما مكانة كل شخص في المجتمع وما يتفرع عنها من طريقة معاملة الناس للشخص وفقاً لهذه المكانة، أما من الناحية الشخصية فهما شعور كل شخص ببعض بكرامته وإحساسه بأنه يستحق من أفراد المجتمع معاملة واحتراماً يتفق مع هذا الشعور والابتزاز فيه تهديد بالتشهير بالفتاة بما يمس شرفها ،وعرضها، وقد يقع التشهير فعلاً الكتابات عن الفتاة، بأول الصور ، أو بالمقاطع المرئية ؛ مع بقاء التهديد بنشر ما تبقى منها، والشريعة الإسلامية حرمت التشهير وخصوصا بالنساء وحثت على الستر عليهن .

سبل مواجهة الابتزاز الالكترونى في الشريعة الإسلامية:

من المسلم به أن الشريعة الإسلامية عامه لكل زمان ومكان، وأن الناس مختلفون في ضبط نفوسهم، فلابد من وجود عقاب رادع يضبط أصحاب النفوس الضعيفة من الوقع في الجرائم حتى يسلم المجتمع من الفساد ظاهراً وباطناً من أجل ذلك حاربت الشريعة الإسلامية الجرائم بشتى صورها؛ لأن شريعة الإسلام تفترض أن الإنسان يجب أن يعيش من طريق شريف وأن يحيا على ثمرات كفاحه وجهده الخاص. والشريعة الإسلامية لا تجعل أي فعل من الأفعال جريمة إلا ما فيه ضرر محقق للفرد والجماعة، ويظهر هذا الضرر فيما يمس الدين، أو العرض، أو النفس، أو النسل، أو المال، أو العقل، وهذه الكليات مقصد مهم من مقاصد الشريعة الإسلامية التي شرعت

من اجل الحفاظ عليها ، وقد تميزت الشريعة الإسلامية بمنهجها الفريد في مكافحة الجريمة واستئصالها من جذورها من خلال خطين متلازمين ومتوازنين **وهما:**

الجانب الوقائي: ومن أهم ملامحه إصلاح الجاني، وفتح أبواب التوبة أمامه على مصراعيها، وعدم تيئيسه من رحمة الله، وحثه على الإقلاع والندم، وعدم التمادي في الباطل، فالشريعة بداهة تكره الجريمة، وتتوعد عليها بالنكال في الدنيا والآخرة وجد أقواماً يرتكبوا سراً ثم يبرزون للناس وكأم أطهار شرفاء قال تعالى: {وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا (١٠٧) يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا} [النساء: ١٠٧ ١٠٨] فدور الشريعة في الجانب الوقائي تجاه الجريمة لا يقتصر على وضع عقاب رادع للجاني فحسب، بل تتخذ كل الإجراءات والتدابير التي من شأنها الحيلولة دون وقوع الجريمة، فالتربية الإسلامية المستمرة بالحكمة والموعظة الحسنة ثم التوعية المستمرة بالجريمة وأخطارها من كافة الجهات المعيشية ، وأيضاً سد الأبواب والمنافذ التي تؤدي إلى اقتراف الجريمة.

الجانب العلاجي: وهذا الجانب يلي الجانب الوقائي في مواجهة الجريمة بصفة عامة والجريمة الإلكترونية بصفة خاصة وبما أن الجريمة سلوك شاذ يهدد أمن الأفراد واستقرار المجتمعات ويقوض أركان الدولة والبلاد فإن أحكام الشريعة الإسلامية الغراء بعدلها القويم ومبادئها الشاملة يدور حول صيانة الضرورات الأساسية التي لا يستطيع الإنسان أن يستغني عنها ويعيش بدوا، فوضعت العقوبات الشرعية الزاجرة والأليمة لكل من يتعدى على هذه الضرورات الأساسية وينتهك حرمتها ، فوضعت لكل جريمة من الجرائم العقوبات المناسبة للحد من ارتكاب هذه الجريمة، كل هذه الخطوات تؤدي إلى مكافحة الجريمة وتقي المجتمع من أخطارها، وبذلك فقد تكفلت التشريعات الجنائية

الإسلامية على عاتقها عبء مكافحة الجريمة والتصدي لها ؛ حماية للمجتمع من أن يقع فريسة لها بمختلف أنوعها (ابراهيم عطايا،2015،ص377).

وتبعا لذلك أطلق مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف حملة توعية تحت عنوان: (وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمٌ} [النور: ١٥] للتحذير من خطورة الخوض في الأعراض، والتحذير من الوقوع فيها مما يؤثر تأثيرًا سلبيا على الفرد والأسرة والمجتمع؛ وذلك ضمن توجيهات فضيلة الإمام الأكبر الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر، بضرورة تكثيف حملات التوعية المباشرة للوعاظ والواعظات بما ينعكس إيجابًا على تحقيق السلم المجتمعي والترابط الأسري ونشر القيم الإيجابية والحسنة بين الناس. وقال الأمين العام للمجمع الدكتور نظير عياد، إن الإسلام حثّ على نشر الأخلاق والقيم الفاضلة في المجتمع الإنساني، كما حذر من السلوكيات الخاطئة التي تمس المجتمع وتهدد أمنه واستقراره، وواجهها مواجهة حاسمة من أجل حماية كل أفراد المجتمع ، وحماية أعراض الناس وسمعتهم، والحفاظ على كرامتهم، وتحصين المجتمع من الاتهامات الباطلة.

وأوضح الأمين العام أن الحملة تستهدف أيضًا – التركيز على التحذيرات الإلهية من الأفعال المصاحبة لجريمة الخوض في الأعراض، مثل: سوء الظن والتجسس والغيبة والنميمة؛ حيث تعتبر من أخطر الأسلحة المدمرة للأفراد والمجتمعات لما لها من نتائج وآثار خطيرة تعصف ببنيان المجتمع. فيما أشار مركز الأزهر العالمي للفتوى الإلكترونية، إلى أن اتهام الناس بالباطل، والاحتيال في نسبة الزور إليهم بالافتراء والبهتان جريمة لإنسانية خبيثة، قرنها الله تعالى في النهي عنها– بعبادة الأصنام؛ فقال تعالى: {فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ} [الحج: ٣٠]، والزور هو فحش الكذب، والفجور فيه(الهام ابو الفتوح ، 2022). وتابع ابتزاز الناس بالاتهامات المنتحلة من خلال الصور المُزيّفة باستخدام البرامج الحديثة أو غيرها من الطرق التي

يمكن بها الطعن في أعراض الناس وشرفهم؛ إنما هو إفك بغيض وإيذاء بالغ وبهتان ،مُحرَّم، حذَّر منه المولى سبحانه، ومن مغبة ارتكابه، والخوض فيه؛ فقال تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ} [النور: ١١]. واستدل بقول عزّ من قائل: {وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا} [الأحزاب: ٥٨ ، موضحاً أن آثار هذه الجريمة النكراء على الأفراد والمجتمعات، في الواقع الحقيقي والافتراضي، ولتحقيق غايات الإسلام العليا في حفظ النظام العام، ومنظومة القيم والأخلاق؛ توعد الله تعالى فاعل هذه الجريمة بالعذاب في الدنيا والآخرة، وحَرَمَه من رحمته سُبحانه؛ **فقال: {إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ}، وقال سبحانه: {إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ}**. وشدد على أنه لا ينبغي أن يكون الإنسان متجاوزا لحدود الله سبحانه، خائضًا في أعراض الناس؛ إذ هو بذلك يهون في عيون الخلق، ويسوء مآله عند الخالق سبحانه، بل عليه أن ينشغل بمعالي الأمور مما يعود عليه وعلى مجتمعه بالنفع في الدين والدنيا والآخرة، لا أن ينشغل بصغائرها، وما لا شأن له به؛ فعن سيدنا الإمام الحسين بن علي رضي الله عنهما مرفوعا أن سيدنا رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللهَ يُحِبُّ مَعَالِيَ الأُمُورِ وَأَشْرَافَهَا، وَيَكْرَهُ سَفْسَافَهَا». [أخرجه الطبراني في الكبير].

وفى ختام تحليلا السابق للخطاب الدينى والتطرق لآراء رجال الدين و الفقهاء لجريمة الابتزاز الإلكتروني مشيرين إلى الأحكام الشرعية في الابتزاز متضمناً بعض الأحاديث النبوية والآيات القرآنية، نجد ان الشريعة الإسلامية اوجبت الستر و عدم التعدي على خصوصيات الآخرين وشرعت عقوبات لهذا الفعل، و من ثم تطرقنا لسبل المعالجة الفعلية بالشريعة الاسلامية لهذا الفعل الخطير، حيث حث الإسلام على نشر

الأخلاق والقيم الفاضلة، كما حذر من السلوكيات الخاطئة وواجهها مواجهة حاسمة لحماية الناس وسمعتهم، وتحصين المجتمع من الاتهامات الباطلة.

نتائج الدراسة:

توصلت هذه الدراسة إلي جملة من النتائج **ابرزها:**

- أن الطلبة هم أكثر عرضة لابتزاز الالكتروني خاصة فى سن من (20–22) سنة وأن الغالبية العظمي المعرضة للابتزاز تكون الاناث وهذا يرجع لعدة اسباب نفسية واقتصادية واجتماعية واسرية.
- توصلت الدراسة أن الاثار الاجتماعية لجريمة الابتزاز الالكتروني ضد المراة ترجع للسبب الديني.
- توصلت الدراسة أن أكثر اسباب للابتزاز الالكتروني انتشار ترجع الي ضعف الوازع الديني.
- توصلت الدراسة أن الابتزاز الالكتروني أحد مظاهر المعاملات الاقتصادية غير المشروعة.
- توصلت الدراسة أن السبب النفسي أكثر الاسباب للابتزاز الالكتروني.
- توصلت الدراسة أن اسباب خضوع الضحية للمبتز هي الخوف من الفضيحة.
- توصلت الدراسة أن أكثر صور الابتزاز الالكتروني هو الابتزاز المادي.
- توصلت الدراسة أن إلي أن واقع مشكلة الابتزاز في المجتمع هي موجودة بشكل يهدد الأمن النفسي والاجتماعي ولاديني للفرد والمدتمع مما استدعي الحاجة الي دراسة لكي تعطي مؤشرات عن دافع الابتزاز ويجب علي الضحية أن تتصرف بادراك لعدم الوقوع في فخ المبتز.
- توصلت الدراسة الي عدم تجاهل الاثار التي تظهر عند التعرض لعمليةالابتزاز لأنه يتسبب في أذي المجني عليه وخاصة الاناث وتجعلهم

يمروا بفترة عدم توازن وهي حالة من حالات الامراض النفسية وكثير من الحالات تصل الي الانتحار.

- توصلت الدراسة إلي أن تاثير أصدقاء السوء تؤدي الي الابتزاز الالكتروني حيث أن من أسباب الابتزاز حب التقليد والتاثر بالاصدقاء.
- توصلت الدراسة إلي أنه يوجد مشرع عقوبة لجريمة الابتزاز الالكتروني ولكن الافراد ليسوا علي دراية به.
- توصلت الدراسة إلي أنه يجب دعم ومساندة ضحايا الابتزاز الالكتروني عبر مواقع التواصل وأهمية الحفاظ علي السرية بالنسبة للمعلومات ولا يتم إتاحتها إلا لصاحب الشأن فقط، وان تقوم الحكومة الالكترونية بكافة التوصيات لكي نحد من خطر الابتزاز.
- توصلت الدراسة إلي أن من ابرز عوامل الحماية من الوقوع في فخ الابتزاز يقع علي عاتق الوالدين الذين يقدمون الدعم والارشاد لذويهم لمنعهم من الوقوع كضحايا في فخ الابتزاز.

توصيات الدراسة:

- التوعية المستمرة للأسرة والافراد بماهية الابتزاز الالكترونى وما يترتب عليها من مخاطر وكيفية التعامل معه .
- تفعيل دور المراكز الدينية وعلماء الدين وخطباء الجوامع لبيان الأثر الشرعي لمرتكب جريمة الابتزاز الالكترونى.
- رسم سياسات دولية تفرض عقوبات صارمة على مرتكبي جرائم الإنترنت إذ يستلزم التدخل الحكومي لخطورة هذه النوعية من الجرائم.
- الاعتماد على أساليب وتقنيات متطوّرة للتمكن من الكشف عن هوية مرتكب الجريمة والاستدلال عليه بأقل وقت ممكن.

- الحرص على الحفاظ على سرية المعلومات الخاصة
- عدم الكشف عن كلمة السر وتغييرها بشكل مستمر واختيار كلمات سر صعبة.
- التوعية المستمرة بتجنب تخزين الصور الخاصة بالأفراد على مواقع التواصل الاجتماعي وأجهزة الحاسوب.
- حث الجامعات والمراكز البحثية للبحث والدراسة في الجرائم المعلوماتية والجرائم عبر الانترنت ومحاولة إنشاء دبلومات متخصصة في المجالات الفنية والقانونية المتعلقة بمكافحة تلك الجرائم.
- العمل على تنمية الكوادر البشرية العاملة في مجالات مكافحة الجرائم المعلوماتية وإنشاء مجموعات عمل لدراسة ووضع استراتيجيات وسياسات وإجراءات تنفيذية لمواجهة مثل هذه الجرائم.

قائمة المراجع

١- زهراء عادل سلبي جريمة الابتزاز الالكتروني ، دار الاكاديمون للنشر والتوزيع ،٢٠٢١.

٢- ندي وليد ، نساء في خطر، الجمعية الوطنية للدفاع عن الحقوق والحريات ، ٢٠٢٢

3- بلال جناحرة ، الانترنت والابتزاز الالكتروني ، ٢٠١٩.

٤ – مصطفي خالد الرواشدة ، جريمة الابتزاز الالكتروني في القانون الأردني، مركز الكتاب الأكاديمي، ٢٠٢٠.

٥- وائل سليم عبدالله شاطر ، الإطار القانوني لجريمة الإبتزاز الإلكتروني في الألعاب الإلكترونية :دراسة مقارنة ،مجلة العربية للنشر العلمي ، العدد ١٦، ٢٠٢٠.

٦- باحثات لدراسات المرأة بالتعاون مع قسم الثقافة الإسلامية بجامعة الملك سعود، بحوث ندوة الابتزاز، دار النشر الصباح علي عبد الله شديد ،١٤٣٢هـ.

٧- خالد محمد عبد الرءوف عمارة جريمة الابتزاز في الفقه الإسلامي بين الماضي والحاضر. جامعة الأزهر، كلية الشريعة والقانون بطنطا، ٢٠٢١.

8- ابن منظور ولسان العرب المجلد ،16 دار صادر للنشر، بيروت ، ٢٠١٠.

9 – فيصل غازي محمد النعيمي الأساس القانوني لجريمة الابتزاز الإلكتروني للأطفال والمصلحة المعتبرة لها ، مجلة أبحاث ميسان مجلد ١٨، عدد٣٥، ٢٠٢٢.

10_ حسين عباس ،حميد جريمة الابتزاز الالكتروني و مجلة القانون للدراسات والبحوث القانونية، العدد الثاني والعشرون، ٢٠٢١.

11- حسن محمد الحسين ، الدعم النفسي لضحايا الابتزاز الإلكتروني، ٢٢٠٢.

12- سليمان الطعاني، الوجيز في التربية الإعلامية ، دار الخليج للنشر والتوزيع، ٢٠١٩

13- محمد سعيد عبد العاطي ،محمد أحمد المنشاوي ، دور القانون الجنائي في حماية من الابتزاز الإلكتروني ، مجلة الفقهية والقانونية، العدد السادس والثلاثون ٢٠٢١.

14- نوال بنت عبد العزيز العبد الابتزاز الإلكتروني "مفهوم، أسباب وعلاج " للملك فهد للنشر"، ٢٠١١.

15- فايز بن عبد الله الشهري دور مؤسسات المجتمع في مواجهه ظاهره الابتزاز وعلاجه، مكتبه الملك فهد الوطنية للنشر، ٢٠١١.

16 – دياب موسي ، الجرائم المستحدثة في ظل المتغيرات والتحولات الأقلمية والدولية ، كلية العلوم الإستراتيجية للنشر ،2014.

17- محمد جابر، المواجهة الجنائية للابتزاز الالكتروني ، مجلة الجامعة العراقية العدد (٤٩ ج ٢)، ٢٠٢١.

18 – إبراهيم رمضان إبراهيم عطايا : الجريمة الالكترونية وسبل مواجهتها في الشريعة الإسلامية والأنظمة الدولية (دراسة تحليلية تطبيقية)، العدد الثلاثون الجزء الثاني.

19- خالد محمد عبد الرءوف عماره، جريمة الابتزاز في الفقه الاسلامي (بين الماضي والحاضر) جامعة الأزهر ، كلية الشريعة والقانون ،٢٠٢١.

20-سحر عيسي محمد خليل ، آليات تربوية مقترحة لمواجهة الإرهاب الإلكتروني لدي طلاب المرحلة الجامعية من وجهة نظر أعضاء هيئة التدريس بجامعة حلوان ، المجلة التربوية للنشر ، ٢٠١٩.

21- فهد العدواني ، الانترنت والجريمة الالكترونية وطرق التغلب عليها ، الدولية للتعليم بالانترنت، ٢٠١٦.

22- مصطفي عبد الباقي، التحقيق في الجريمة الإلكترونية وإثباتها في فلسطين : دراسة مقارنة ، مجلة علوم الشريعة والقانون ، المجلد ٤٥ ، العدد ٤ ، ٢٠١٨ .

23- محمد سعيد عبد العاطي محمد محمد احمد المنشاوي محمد، دور القانون الجنائي في حماية الطفل من الابتزاز الالكتروني، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، ٣٦ ٢٠٢١.

24- جيهان حسين عمر، محمد سعيد محمد الابتزاز العاطفي لدي طلاب الجامعة، مجلة أبحاث كلية تربية أساسية، ٢٠١٩.

25- عباس حفصي الجرائم الالكترونية فالفقه الإسلامي والقانون الوضعي، المركز الديمقراطي العربي، ٢٠٢٢.

المراجع الأجنبية :

1- STEVENL William Ogburn: Technology and Social Change, 24,

1983.

2- Adler, P: Technological Determinism", the International Encyclopedia of Organization Studies, July. 7. 2006.

3- Feenber, a Transformation Technology. critical theory Revissited. "Oxfort, New York, Oxfort University press, 2002.

4- Benoit Godin: innovation Without the Word: William

F.Ogburn's Contribution to the study of Technological Innovation, Nontreal, Canada, 2010.

5- Bimber,B:"Three Faces of Technological Determinism

IM,R,Smith&LMarx, 'Does Technology Dives History. The Dilemma of Technological terminism Cambridge, MA,London,:Mitpress, 1994.

6-Ulrich Beck, Risk Society towards anew modernity, sage publications London, New bury park, New Delhi, 1992.

7- Noor Saad Sabri Al Asfer, Investigating (Im) Politeness in cyber Black mail's Emails.Ph.D.university of Karbala Department of English Languge,Karbala, Iraq.2021.

8- Hiba Abdul Mohsin Abdul Kareem, The Social Risks of Electronic Extorti. Palarch's Joumal of Archaeology of Egypt Egyptology. (18),(4) 2021.

9-Monni. S.s, investigating cybercrimes pervasiveness. Causes and impact on adolescent Gins perception of social security, Shahjalal University of science and technology. 2018.

10- Gupta,S.SinghA,Kumari,kunwar,N, Impact of Cyber Crime through Social Networking Sites on Adolescents perceptions of Social issue. International Journal of Law (3).2017

11- Coelh, v.sousa, March ante, M.Bras, Romao, Bullying and Cyber bullying in Porugal: validation of a questionnaire and analysis of prevalence, school psychology International, 2016.

12- Alison Carlile: Internet Raspist: The Exploratory study of an Emerging predator, the Califomia school of forensic studies, Alliant International University, 2015.

13- Mark Button and other: online frauds: leaming from victims why they fall for these scams, Australian New Zealand Journal of Criminology vol. 2014.

14-Kozlosky, Electronic Bullying Among Adolescents Unpolished Master Thesis in MARYWOODUNIVERSITY, 2008.

Abstract

The current study sought to reveal the social and psychological dimensions of electronic blackmail and its effects on university youth, in addition to clarifying the legal ruling on blackmail. To achieve this, the researcher relied on the social survey approach, and the electronic questionnaire was applied to a sample of 546 female students from Fayoum University. The study resulted in a sentence Among the most notable results are:

- Female students are more vulnerable to electronic blackmail, especially at the age of (20-22) years. There are many methods used by the blackmailer to carry out the crime of electronic blackmail, as the method of luring the victim with words and false promises represents the most common methods of blackmail that the study sample revealed, as girls are naturally inclined towards talking. The blackmailer is then able to lure the girl and carry out his vile purposes.
- The main reason behind the widespread spread of electronic blackmail in the recent period is due to weak religious morals, poor social upbringing, and low morals and values among young people.

The Egyptian Fatwa House drew attention to the fact that Islamic law came to preserve the five necessities: (religion, life, honor, mind, and money), explaining that blackmail and aiding it is a mere assault on these necessities, and God Almighty says: {And do not transgress; for God does not like aggressors.} The Great God has spoken the truth.

Keywords: electronic blackmail, university context, religious perspective